جامعة أكلي محند أولحاج – البويرة -

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم القانون العام

الآليات الإدارية المرافقة للمؤسسات الناشئة تحقيقا للتنمية المستدامة

مذكرة لنيل شهادة المـــاستر في القانون العام

تخصص: قانون إداري

إعداد الطالبين:

- طـــايـــل عـــلـــي
- قـــراش هـــشـــام

إشراف الأستاذ:

- سعودي اعمر

لجنة المناقشة

الأستاذ: آيت بن اعمر صونيا.....رئيسا

الأستاذة: – سعودي اعمر.....مشرفا ومقررا

الأستاذ: قاسم حكيم.....ممتحنا

السنة الجامعية: 2024/2023

إهداء

إلى من قال فيها الله عزوجل واخفض

لهما جناح الذل وقل ربي ارحمهما

كما ربياني صغيرا إلى من كرسا حياتهما من أجلي أهدي

لكم ثمرة جهديإلى اخوتي المغتربين ها أنا على مشارف

نهاية مشواري الجامعي اشكركم على دعمكم الدائم لي

كما أهدي هذا العمل إلى اصدقائي وزملائي

كل بإسمه، وفي الأخير أشكركم جميعا

طايل علي

Designed by pngtree

إهداء

اهدي مذكرة تخرجي وثمرة جهودي الى:

أمي الغالية أولا وثانيا وثالثا إلى أن تنتهي عبارات الشكر والامتنان أقبل كفيك ورأسك لعلى أوفيك بعض حنيتك، عسى أن أكون بنجاحي هذا جلبت السعادة لقلبك وحققت شيئا من أمانيك يشفع لي أمام ما منحتني إياه طوال حياتي.

الى ابي حفظه الله أسأل الله أن أكون قد وصلت إلى ما تمنيته لي في حياتك ورفعت من قدرك قدرا.

الى زوجتي وشريكة حياتي التي كانت سندا لي في مشواري الجامعي حفظها الله.

الى اختي الوحيدة ادامها الله، الى اخوتي: رضا، عادل، عاشور، خالد، محمد سعد، لونيس ادامهم وحفظهم الله.

الأصدقاء الذين كانوا أنس طريقنا ورفقة لنا طوال هذا المشوار، وقاسمونا الضحكات والذكريات بحلوها ومرها، شكرا وألف شكر لكم.

إلى أولئك الذين مازالو ا متمسكين بأهدافهم واحلامهم تحت راية الطموح والشغف رغم كل الصعوبات والمتاعب

إلى الذين سهرا وكدا لنجاح هذا العمل "هشام وعلي" على أمل أن تكون هذه بداية مشوارنا وطريقنا لا نهايته

هشام قراش.

Designed by pngtree

شكر وتقدير

الحمد لله ربي العالمين و الصلاة و السلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد
صلى الله عليه و سلم و صحبه أجمعين
نشكر الله عزوجل على فضله و نعمته التي انعمنا بها أما بعد
فقد ورد عن نبينا محمد صلى الله عليه سلم أنه قال"من لم يشكر
الناس لا يشكر اللهو عليه نتقدم بجزيل الشكر و العرفان لأستاذنا
عمر سعودي الذي كان له الفضل في إتمام هذا العمل:
كما نشكر كل من ساعدنا من قريب الأستاذ
"اوتفات يوسف" أو من بعيد شكرا لكم

مقدمة

إن المؤسسات الناشئة أصبحت تحظى بمكانة مرموقة وهامة لدى جميع الدول سواءا المتقدمة منها والنامية، ولها دور هام جدا في اقتصاد الدول ودفع التنمية فيها وذلك راجع بالخصوص لتوفرها مناصب شغل وعدم حاجاتها لتمويل كبير وضخم.

وأصبحت الجزائر تولي اهتماما كبيرا بالمؤسسات الناشئة اذ تسعى جاهدة لتسهيل وتشجيع ودعم المؤسسات الناشئة لدفع التنمية الاقتصادية في الجزائر.

لذلك أوجدت الجزائر آليات إدارية مرافقة لشتى مراحل نمو المؤسسات الناشئة لإحاطتها بالمناخ الملائم واللازم لنجاحها.

رغم الفعالية الحقيقية للمؤسسات الناشئة ودورها الحقيقي الذي تلعبه في دفع عجلة التنمية الا انها تبقى تعاني من الهشاشة الطبيعية الداخلية والتحديات الخارجية المتزايدة والاخطار القائمة التي تحول بينها وبين نجاحها كالصعوبات المتعلقة بنقص الخيرات والمهارات او الافتقار الى التخطيط الاستراتيجي، ومشاكل التسويق والمنافسة، لكن التحدي الاكبر الذي تواجهه هو مشكلة الحصول على التمويل

وقد سعت الجزائر الى محاولة توفير الظروف المناسبة والمساعدة على احتضان هذه المؤسسات ومرافقتها خلال مختلف دورة حياتها، وتجسدت السياسة التدعيمية لهذه المؤسسات من خلال انشاء مجموعة من الهيئات والبرامج والتشريعات القانونية التي اخذت على عاتقها مسؤولية الاهتمام بقطاع المؤسسات الناشئة في عديد الجوانب.

اولت الجزائر كجميع الدول التي اصبحت تعمل على تحقيق التوافق بين متطلبات التنمية والتقدم الصناعي وفي نفس الوقت تحمي البيئة والموارد الطبيعية، والحد من الاثار السلبية التي تؤثر على الجانب البيئي والاقتصادي معا من خلال تشجيع اليات التمويل الاخضر.

1- إشكالية الدراسة:

- ما مدى فعالية الاليات الادارية المرافقة للمؤسسات الناشئة في تحقيق التنمية المستدامة ؟

2- أهمية الدراسة:

-تمييز المؤسسات الناشئة عن المؤسسات التقليدية بمجموعة من الخصائص

- إبراز الاليات الادارية المرافقة للمؤسسات الناشئة

- توضيح الجهود المبذولة من طرف الجزائر في هذا المجال.

3- أهداف الدراسة:

- إبراز أهم الخصائص التي جعلت من المؤسسات الناشئة قطاعا قائما بذاته

- دور المؤسسات الناشئة في تحقيق التنمية المستدامة

-ابراز اهم الاليات الادارية الداعمة للمؤسسات الناشئة

4- أسباب اختيار الموضوع:

الأسباب الذاتية لاختيار الموضوع

- رغبة في الاطلاع والتعرف على ما يحيط بهذا الموضوع وهذا لما أولته الدولة الجزائرية من اهتمام كبير للمؤسسات الناشئة وتبيان اهم طرق الدعم والمرافقة لهاته المؤسسات من طرف الدولة الجزائرية.

الأسباب الموضوعية

- معرفة الإطار المفاهيمي والآليات الإدارية المرافقة للمؤسسات الناشئة ودورها الكبير في الاقتصاد الوطني الجزائري التي اصبحت تعتبر ركيزة اساسية في الاقتصاد الحديث.

5- منهج الدراسة

انتهجنا في دراستنا على المنهج الوصفي التحليلي وهذا لوصف المؤسسات الناشئة في الجزائر مع الوقوف على الاليات الادارية المرافقة لها.

الفصل الأول:

الإطار النظري للمؤسسات الناشئة

تمهيد:

إن النشاط الاقتصادي بات اليوم محور اهتمام كل الدول في العالم، ومن أهم محاور هذا النشاط الاقتصادي في المؤسسات الناشئة التي أصبحت تلعب دورا كبيرا وهاما فيه، وذلك نتيجة لطبيعة هاته المؤسسات الناشئة التي تكون قابلة للتطور والتغيير ويمكنها تقبل الأفكار الجديدة والحديثة بمرونة أكبر من المؤسسات الكبرى.

لكنها تحتاج إلى دعم لتوفير أساس نشأتها واستمرارها وزاد الإهتمام بهالا خاصة في الجزائر.

ولهذا وجب التطرق إلى مفهوم المؤسسة الناشئة **(مبحث أول)**، ومن ثم شروط وإجراءات لمنح علامة مؤسسة ناشئة ومراحل نموها تحقيقا للتنمية المستدامة **(مبحث ثان)**.

المبحث الأول

مفاهيم عامة حول المؤسسة الناشئة

أصبحت المؤسسات الناشئة تمثل أداة هامة في تحقيق التنمية الاقتصادية في كل الدول النامية منها والمتقدمة، وذلك لأنها أصبحت أرضا خصبة للأفكار الحديثة لتنمو وتصبح بذلك مشاريع كبيرة، فهي تسمح بتلبية الحاجيات الاقتصادية والاجتماعية في أماكن غير ممكن فيها لعب هذا الدور بالنسبة للمؤسسات الكبيرة، إضافة إلى ذلك تخلق حركة اقتصادية وتحقق النمو الاقتصادي.

ومن هذا النطلق وجب التعريف بالمؤسسة الناشئة وتبيان خصائصها ومميزاتها **(مطلب أول)**، وما ما يميزها عن ما يشابهها **(مطلب ثان)**.

المطلب الأول

تعريف المؤسسات الناشئة ومميزاتها وخصائصها

لم يصل الباحثون إلى تعريف موحد للمؤسسة الناشئة، ولهذا يمكن اعتبار تعريف المؤسسة الناشئة أمرا ضروريا في هذا المجال في دراسة تحليلية، وكذلك الحال بالنسبة للذين يقررون السياسات التنموية وتمكينهم من وضع مخططات استراتيجية لكثرة مفاهيم المؤسسة الناشئة[1].

الفرع الأول: تعريف المؤسسة الناشئة

أولا: التعريف اللغوي

إن مصطلح المؤسسة الناشئة "Start up" مشتق من الفعل "To srartup" وأصله أمريكي يحتوي على كلمتين إثنين "Start" وتعبر عن فكرة الإنطلاق و"Up" التي تعبر عن

[1]– بولشعير شريفة، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئة Start-up، دراسة حالة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 04، العدد 02، 2018، ص20.

فكرة النمو القوي[1]، وهي أيضا مشروع صغير بدأ للتوأو المؤسسات الشابة المبتكرة في قطاع التكنولوجيا الحديثة.

ثانيا: التعريف الفقهي

المؤسسة الناشئة تجمع بين فكرة النمو الاقتصادي وفكرة الإنشاء في مؤسسة تتميز بالنمو المحتمل القوي وباستخدام التقلبات الجديدة المبتكرة[2].

فالمؤسسة الناشئة "Start up" عبارة عن مشروع صغير بدلأ للتو وكلمة "Start up" فهي تشير إلى الإنطلاق وهي تشير إلى فكرة النمو القوي أن عبارة مؤسسة تسعى إلى طرح منتوج جديد أو خدمة مبتكرة تستهدف بها سوق كبير، بغض النظر عن مجال نشاطها وتقوم بالمخاطرة في مقابل تحقيقها نموا قويا وسريعا مع احتمال حينها أرباحا كبيرة في حالة نجاحها[3].

وعرفها "Paul Graham" في مقالة حول النمو grouth على أنها شركة صممت للنمو بسرعة، ولكونها تأسست حديثا لا يجهل منها شركة ناشئة في حد ذاتها[4].

فليس من الضروري أن تكون هذه المؤسسات تعمل في مجال التكنولوجيا، فالأمر الوحيد المهم هو النمو، وأي شيء أخر يرتبط بالمؤسسات الناشئة يتبع النمو[5].

وبحسب "Ericheis" أحد المنظرين لهذا المفهوم في كتابه the lean Start up المؤسسة الناشئة هي كيان بشري صمم لخلق منتج جديد أو خدمة جديدة في ظل حالة عدم تأكد جديدة.

---

[1]- بوالعشور شريفة، مرجع سابق، ص420.

[2]- قصاب نوال، بلوفة سارة، النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص القانون العام الاقتصادي، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2022/2021، ص9-10.

[3]- http: //dictionary canabridj, org/fr/dictionnaire/anglais/ start up, Visit le 01/05/2024 à 16: 00.

[4]- www.netocratic.com/what-is à start up-3612, Visit le 04/05/2024 à 13: 30.

[5]- لهشام بروال، جهاد خلوط، التعليم المقاولاتي وحتمية الأبتكار في المؤسسات الناشئة، مجلة معهد العلوم الاقتصادية (مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والتجارية، المجلة 20، العدد 03، الجزائر، 2017، ص20.

وبحسب "باتريك فيودسن: الشركة الناشئة لا تتعلق بالعمنر ولا بالحجم ولا بقطاع النشاط ويجب أن تتضمن الشروط الأربعة التالية[1]:

- نمو قوي ومحتمل
- استخدام تكنولوجيا حديثة
- تحتاج لتمويل ضخم
- سوق جديد مع صعوبة تقييم المخاطرة

إذن هي شركات حديثة النشأة تم بناءها من فكرة مبتكرة وإبداعية ولديها احتمالات كبيرة للنمو في وقت وجيز جدا[2].

ومن التعاريف يمكن القول أن المؤسسة الناشئة هي مؤسسة حديثة النشأة، وتنوي النمو بسرعة مع احتمالية مخاطر صغيرة.

ثانيا: تعريف المؤسسة الناشئة في القانون الجزائري

نصت المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 254/20 المؤرخ في 15 سبتمبر 2020 المتعلق بإنشاء اللجنة الوطنية لعلامات المؤسسات الناشئة والمؤسسات المبتكرة والحاضنات وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها على أن: "تعتبر مؤسسة ناشئة كل مؤسسة خاضعة للقانون الجزائري وتحترم المعايير التالية[3]:

- يجب أن لا يتجاوز عمر المؤسسة (08) سنوات.
- يجب أن يعتمد نموذج أعمال المؤسسة الناشئة على منتجات أو خدمات أو نموذج أعمال أو أي فكرة مبتكرة.

---

[1]- حسين يوسفي، صديقي اسماعيل، دراسة ميدانية لواقع انشاء المؤسسات الناشئة في الجزائر، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 08، العدد 01، 2021، ص71.

[2]- قريني نورالدين، دور المؤسسات الناشئة التقنية في تحقيق التحويل الرقمي المنشود في الجزائر، مجلة الإبداع، المجلد 12، العدد 01، 2022، ص123.

[3]- بختي أسامة، تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021-2022، ص06-07.

– يجب أن لا يتجاوز رقم الأعمال السنوي المبلغ المحدد الذي تحدده اللجنة الوطنية.

– أن يكون رأس مال الشركة مملوكا بنسبة 50 % على الأقل من قبل 3 مؤسسات أخرى حاصلة على علامة مؤسسة ناشئة.

– يجب أن تكون إمكانيات المؤسسة كبيرة بما فيه الكفاية.

– يجب أن لا يتجاوز عدد العمال 250 عامل.

إذا فالمشرع الجزائري لم يعط تعريفا واضحا للمؤسسة الناشئة وإنما اكتفى فقط بتحديد أهم الشروط التس يجب أن تتوافر في المشروع لمنح صفة "مؤسسة ناشئة".

الفرع الثاني: خصائص ومميزات المؤسسة الناشئة

للمؤسسة الناشئة عدة خصائص ومميزات من شأنها أن تجعلها تتأقلم مع الوضع الاقتصادي للدول سواء كانت دولة نامية أو متقدمة، وأهم هذه الخصائص والمميزات للمؤسسة الناشئة هي[1]:

أولا: خصائص المؤسسة الناشئة:

المؤسسة الناشئة لها مجموعة من الخصائص التي من شأنها أن تجعلها متأقلمة مع الأوضاع الاقتصادية لمختلف الدول والتي نذكر منها:

– التفاعل المرن مع الاستثمار والقدرة على التأقلم مع المتغيرات المحيطة بها.

– القدرة على التأقلم مع المحيط الخارجي وامتداد نطاقها إلى المناطق النائية لإضافة إلى قلة الانتشار الجغرافي.

– روح المبادرة التي بإمكانها انشاء العديد من الوحدات الصناعية وانتاج تشكيلة متنوعة خاصة الإستهلاكية منها.

– القدرة على توفير فرص عمل.

[1]– البشر معيوة، عبد المؤمن سعود، نورالدين هاشم، طرق وآليات تمويل ودعم المؤسستات الناشئة في الجزائر، دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، وكالة الوادي أنموذجا، مذكرة مقدمة لاستكال متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2021/2020، ص07–08.

– المساهمة في التنمية المحلية، وذلك بهدف توزيع اسكان على أكبر مساحة ممكنة وتخفيف الضغط على المدن الكبيرة.

– الإنخفاض النسبي للتكاليف في مرحلة الإنشاء وقلة التدرج في السلطة.

– استخدام تقنيات انتاجية أقل تعقيدا وأقل كثافة ورأسمالية ولهذا فهي تعتمد نسبيا على اليد العاملة.

– الدقة في الإنتاج والتخصص والمساعدة على اكتساب الخبرة والإستفادة من نتائج البحث العلمي والتطور التكنولوجي، مما يساهم في رفع الإنتاج وخفيض مستوى التكلفة[1].

ثانيا: مميزات المؤسسة الناشئة

تتميز المؤسسة الناشئة بمجموعة من المميزات ونذكر منها:

1- مؤسسة حديثة:

بمعنى أنها نشأت حديثا واسمها مستمد من كونها حديثة ويكون أمامها اختياران إما النمو والتطور والإزدهار لتصير شركة قائمة وناجحة في السوق، وإما أن تغلق وتقبل الخسارة.

2- لديها فرصة النمو:

من أحد مميزاتها هي إمكانية النمو للمؤسسة الناشئة بسرعة وجمع إيرادات بسرعة أكبر، أي يمكنها زيادة الإنتاج والمبيعات دون تكاليف إضافية ولذلك يكون لديها هامش ربح بشكل أكبر.

3- شركة تعتمد على التكنولوجيا:

وهي أن تعتمد في تسييرها على التكنولوجيا بطريقة عصرية وبذكاء وتعتمد أيضا عليها للنمو والتقدم، والبحث في منصات الأنترنت على التمويل والفوز بدعم حاضنات الأعمال.

[1]– رمضاني مروة، بوقرة كرؤيمة، تحديات المؤسسة الناشئة في الجزائر، نماذج لشركة ناجحة عربيا، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 07، العدد 03، 2020، ص279–280.

4- مؤسسة تتطلب تكاليف منخفضة:

بمعنى أن تتطلب تكاليف صغيرة جدا مقارنة بما تجنيه من أرباح وتكون هاته الأرباح مفاجئة وسريعة بعض الشيء[1].

المطلب الثاني

تمييز المؤسسات الناشئة عن ما يشابهها من مؤسسات

أصبح من الضروري تمييز المؤسسة الناشئة عن المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وبيان أوجه الاختلاف والتشابه مع المقاولاتية باعتبار هاته الأخيرة هي كل نشاط لإنشاء مشروع أعمال جديد لتقديم فعاليات اقتصادية مضافة[2].

الفرع الأول: تمييز المؤسسة الناشئة عن المؤسسة الصغيرة والمتوسطة

يعتبر الكثيرون أن المؤسسة الصغيرة والمتوسطة هي مؤسسة ناشئة وذلك للإتساع الكبير في مجال الأعمال، كما يعتقد البعض أن مشاريعهم يمكن تصنيفها على أنها مشروعات ناشئة وهي قد تكون مشروعا صغيرا.

لذلك سنبين أهم المميزات الموجودة بين المؤسسة الناشئة وبين المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من حيث[3]:

---

[1]- مصطفى بورنان، علي صولي، الإستراتيجية المستخدمة في دعم وتمويل المؤسسة الناشئة في بالجزائر، مجلة دفاتر اقتصادية، مجلة 11، العدد 01، 2020، ص133.

[2]- فلاح حسين الحسينين، إدارة المشروعات الصغيرة، مدخل استراتيجي للمنافسة والتميز، دار الشروق، عمان، 2006، ص45.

[3]- بختي علي، بوعوينة سليمة، المؤسسات الناشئة والصغيرة والمتوسطة، واقع وتحديات، مجلة دراسات وأبحاث، المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 12، العدد 04، 2020، ص541.

أولا: هدف التأسيس أو طبيعة الابداع:

1- المؤسسة الناشئة

وجب لإنشاء شركة ناشئة أن يكون لصاحب الفكرة التصور الذي يجعله يعتقد أن شركته بدأت وقابلة للتطوير وأن تصبح شركة كبيرة ومن خلالها يطرح منتجا أو خدمة تحدث تأثيرا في السوق وقد تخلق سوقا جديدة من الأساس[1].

2- المؤسسة الصغيرة والمتوسطة

يتم انشائها بما يتلائم مع السوق المحلية فهي لا تقدم أفكارا مبتكرة فتسعى إلى التوسع والوصول إلى معدلات عالية من الربح نحو التقليل أكثر من المؤسسة الناشئة[2].

ثانيا: خطوات التأسيس

1- المؤسسات الناشئة

تعتمد أساسا على عنصر الابتكار عند العمل على تقديم المنتج أو خدمة، وهو ما قد يؤثر على فرص الدعم لها فيكون الدعم منخفضا سواء من المستثمرين أو الاعتماد على القروض البنكية، فلا يوجد مثال أعمال معين يتبعه وذلك لأن الأمر كله يعتمد على التجربة الفعلية[3].

2- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تقوم على اتباع خطة عمل واضحة، حيث بإمكان صاحب المشروع أن يستفيد من المشروع والتجارب المحيطة به ويبدأ في الخطوات والتجهيزات بشكل سريع فهو يتمتع بفرص أكبر للحصول على التمويل اللازم[4].

---

[1]- بختي علي، بوعوينة سليمة، مرجع سابق، ص541.

[2]- بختي علي، بوعوينة سليمة، مرجع نفسه، ص541.

[3]- بختي علي، بوعوينة سليمة، المرجع نفسه، ص541.

[4]- فلاح حسين الحسيني، مرجع سابق، ص45.

ثالثا: المؤسسات الناشئة

نظرا لعدم وجود خطة عمل واضحة لها، فهي تعتمد بالأساس على الابتكار والتجربة، إلى جانب قدرتها المحدودة في توفير فرص عمل كونها تتيح فرصا ليست معروفة من البداية تجعل فرص تدعيمها ونجاحها أقل نسبيا[1].

2- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تنشط عادة في أسواق مستقرة ومحددة وتؤثر بشكل واضح على الاقتصاد المحلي ذلك من خلال توفير فرص عمل أكبر كما أن احتياجاتها للتمويل ليست ضخمة وهو ما يسمح لها بتحقيق أرباح بصفة تدريجية[2].

رابعا: التمويل

1- المؤسسة الناشئة

تعتمد مصادر التمويل المؤسسه الناشئة على مصادر تمويل حديثة ومختلفة ترتكز على فتح رأس مالها لفترة محددة في كرأس المال المخاطرة وريادة الأعمال[3].

2- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تعتمد على التمويل التقليدي كالقروض البنكية فهي تعتمد على صاحب المشروع نفسه فهو يقوم بتمويله من ماله الشخصي أو الاقتراض من البنوك والمنح التمويلية المتاحة[4].

---

[1]- بختي علي، بوعوينة سليمة، مرجع سابق، ص541.

[2]- مزيان أمينة، عماروش خديجة، الشركات الناشئة في الجزائر بين واقعها ومتطلبات نجاحها، في المؤسسات الناشئة ودورها في الانعاش الاقتصادي في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مخبرالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التطوير المحلي، جامعة اكلي محند اولحاج ص 34

[3]- عبد الحميد بشير وزيدي الحكيم، التعليم المقاولاتي كاحد الاليات لخلق مؤسسات ناشئة: دراسة حالة حاضنة/جامعة المسيلة مجلة دراسات في الاقتصاد وادارة الاعمال، مجلد 03، العدد 06، 2020، ص205.

[4]- مزيان أمينة، عماروش خديجة، مرجع سابق، ص35.

خامسا: مدة المشروع أو الفكرة

1- المؤسسة الناشئة

تكون مدة الشركة الناشئة مؤقتة كونها تتحول بسرعة إلى شركات كبيرة أو تبقى مشروعا صغيرا[1]، وذلك لأنها تعمل على تقديم منتج أو خدمة ويكون قابلا لتطور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة تعتمد على قدرة أصحابها على تحقيق الاستقرار والربح وبالتالي يكون توسعها قليلا وتكون مدة نجاحها واستمرارها غير معلومة[2].

الفرع الثاني: تمييز المؤسسة الناشئة عن المقاولاتية

مرت المقاولة بعديد الاسهامات والنظريات العلمية من قبل الباحثين وهي مستمرة في هذا المجال إلى يومنا هذا حيث أصبحت من أهم الأسس للتنمية الاقتصادية لذلك فهي أشمل وأوسع لهذا فالمؤسسة الناشئة هي شكل من أشكال المقاولاتية[3]، لهذا سنبين أوجه التشابه وأوجه الاختلاف بينهما:

أولا: أوجه التشابه

تتشابه المؤسسة الناشئة مع المقاولاتية في نقاط معينة وذلك لأن المؤسسة الناشئة هي شكل من أشكال المقاولاتية ويتشابهان في هذه النقاط التالية:

- نسبة المخاطرة تكون متساوية بين المؤسسه الناشئة والمقاولاتية.
- ترتبط المقاولاتية والمؤسسة الناشئة في عنصر الإبداع والتطوير.
- كلاهما عبارة عن انشاء مؤسسة بصفة قانونية.
- قد تصبح المقاولاتية مؤسسة نمطية اذا تم تقليد منتجاتها بشكل واسع[4].

---

[1]- بختي علي، بوعوينة سليمة، مرجع سابق، ص542.

[2]- بختي علي، بوعوينة سليمة، مرجع سابق، ص542.

[3]- بختي علي، بوعوينة سليمة، مرجع نفسه، ص542.

[4]- حاجي ذهبية، دور أجهزة الدولة في دعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (Anade)، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصادّ وتسيير المؤسسات، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2021، ص31.

ثانيا: أوجه الاختلاف

يختلفان في بعض النقاط وهي كالتالي:

أوجه الإختلاف		
المعيار	**المؤسسة الناشئة**[1]	**المقاولاتية**[2]
النمو	متذبذبة بين مراحل التقدم والتراجع في النمو	تهتم بالنمو السريع
الأهداف	أهداف بسيطة خاصة في المراحل الأولى	أهداف كبيرة فمعظم أهدافه استراتيجية
الحجم	تكون صغيرة	قد تكون في البداية كبيرة
السوق	في الغالب تكون محلية	محلية ودولية حسب الطلب
الأرباح	محتكرة أرباحها ناتجة عن حقوق الإبتكار	أرباح عادية

[1]– مزيان أمينة، عماروش خديجة، مرجع سابق، ص35.

[2]– حاجي ذهبية، مرجع سابق، ص31.

المبحث الثاني

الشروط والاجراءات الادارية ومراحل دورة حياتها تحقيقا للتنمية المستدامة

إن لكل مؤسسة أو شركة عامة أو خاصة شروط وإجراءات لبداية مزاولة نشاطها بطريقة عادية وهذا ما خص به المشرع الجزائري للحصول على علامة مؤسسة ناشئة شروطا وإجراءات خاصة بها **(مطلب أول)**، وكذلك لكل مؤسسة ناشئة مراحل انشائها ودور حياة خاصة بكل واحدة منها **(مطلب ثان)**.

المطلب الأول

شروط وإجراءات تمنح علامة مؤسسة ناشئة

لإنشاء أي مؤسسة أو شركة خص المشرع الجزائري بشروط وجب التقيد بهاو ونفس الشيء بالنسبة للمؤسسة الناشئة فقد خصها المشرع الجزائري بشروط خاصة بها **(فرع أول)**، وكذلك خصها بإجراءات خاصة **(فرع ثان)**، وجب اتباعها للحصول في الأخير على علامة مؤسسة ناشئة.

الفرع الأول: شروط منح علامة مؤسسة ناشئة

نصت الماده 11 من المرسوم التنفيذي رقم 20-254 معايير لتحديد نوع المؤسسة بأنها مؤسسة ناشئة إضافة إلى الشروط المفروضة من طرف وزارة المؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة وهي كمايلي: [1]

أولا: الشروط القانونية لمنح علامة مؤسسة ناشئة

نصت الماده 11 من المرسوم التنفيذي رقم 20-254 تعتبر مؤسسة ناشئة كل مؤسسة خاضعة للقانون الجزائري وتحترم المعايير الأتية:

- يجب أن لا يتجاوز عمر المؤسسة ثمانية سنوات (08).

[1] المادة من المرسوم التنفيذي رقم 20-254، المؤرخ 27 محرم 1442ه الموافق ل 15 سبتمبر 2020متضمن انشاء لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة اعمال، وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها، الجريدة الرسمية العدد55، الصادرة 21سبتمبر2020

– يجب أن يعتمد نموذج أعمال المؤسسة على منتجات أو خدمات أو نموذج أعمال أو فكرة مبتكرة.

– يجب أن لا يتجاوز رقم الأعمال السنوي المبلغ الذي تحدده اللجنة الوطنية.

– أن يكون رأس مال الشركة مملوكا بالنسبة 50% على الأقل من قبل أشخاص طبيعيين او صناديق استثمار معتمدة أو من طرف مؤسسة أخرى حاصلة على علامة مؤسسة ناشئة.

– يجب أن لا يتجاوز عدد العمال 250 عامل.

1- عدم تجاوز عمر المؤسسة ثمانية (08) سنوات منذ انشائها

اشترط المشرع الجزائري للحصول على علامة مؤسسة ناشئة عدم تجاوز عمر المؤسسه 8 سنوات منذ انشائها إلى حين الطلب وهو شرط لا يثير أي إشكال للمؤسسة الحديثة النشأة وإنما موجه لامتياز للمؤسسة الناشئة التي تأسست منذ عامين أو ثلاثة مؤسسة ناشئة[1]، وذلك بغرض الاستفادة من الدعم واحتضان المشروع والامتيازات الجبائية والطرق التمويلية.

2- ضرورة الاعتماد على منتج أو خدمة أو نموذج أعمال أو فكرة مبتكرة

ويقصد بالابتكار الاتيان بما هو مختلف عن المنافسين في إما أن يكون الأول في التوصل إلى الفكرة، الخدمة، أو المنتج من قبل الأخرين أو القيام بتعديلات تبرهن أن صاحب الابتكار أسرع من منافسيه في التوصل إلى ماهو جديد من خلال إبداعه[2].

المؤسسة الناشئة تعتمد بشكل كبير على الابتكار في الخدمه او المنتج مما يساهم في تحقيق النمو المتسارع على المدى الطويل لهذا اشترت المشرع الجزائري معيار الابتكار لتماشيه مع خصوصية المؤسسه الناشئة.

[1]– رمضان قنفود، الجوانب القانونية للمؤسسات الناشئة على ضوء القانون 22-09، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07، العدد 02، جامعة يحيى فارس، المدية، 2022، ص241.

[2]– جليلة بن عياد، دور المؤسسات الناشئة في التنمية الاقتصادية، مجلة الدراسات القانونية، مجلة دولية صادرة عن مخبر السيادة والعولمة، جامعة يحيى فارس، المدية، المجلد 08، العدد 01، الجزائر، 2021، ص 162

ولهذا نشير أن قبل الحصول على علامة مؤسسة ناشئة يمكن لصاحب الفكرة المبتكرة تقديم الطلب عبر البوابة الالكترونية الوطنية لوزارة المؤسسة الناشئة للحصول على علامة مشروع مبتكر ليتم ارفاقها فيما بعد بالوثائق المطلوبة للحصول على علامة مؤسسة ناشئة وهي ليست شرطا وإنما كإضافة حتى يبين صاحب الفكرة الجوانب الابتكارية لمشروع المراد تجسيده[1].

وفي نص المادة 17 من المرسوم التنفيذي 20-254 التي تضمنت شروط الحصول على علامة مشروع مبتكر من المرسوم التنفيذي 20-254 كمايلي: "يتعين على كل شخص طبيعي أو مجموعة أشخاص طبيعيين راغبين في الحصول على علامة مشروع مبتكر ايداع طلب عبر البوابة الالكترونية الوطنية للمؤسسة الناشئة مرفوقا بالوثائق التالية:

- عرض حول المشروع وأوجه الإبتكار فيه العناصر التي تثبت الإمكانات الكبيرة للنمو الاقتصادي.
- المؤهلات العلمية أو التنفيذية وخبرة الفريق المكلف بالمشروع.
- وعند الاقتضاء كل وثيقة ملكية فكرية وأي جائزة أو مكافأه متحصل عليها[2].

3- أن يكون رأس مال الشركة مملوكا بنسبة 50% على الأقل لأشخاص طبيعيين أو صناديق استثمار معتمده أو من طرف مؤسسات أخرى متحصلة على علامة مؤسسة ناشئة.

- فضل المشرع الجزائري أن تكون نسبة 50% من رأس مال الشركة مملوكا من طرف أشخاص طبيعيين أو صناديق استثمار معتمدة أو من طرف مؤسسة أخرى حاصلة على علامة مؤسسة ناشئة ولهذا اتجهت إرادة المشرع الجزائري إلى جعل هذه المؤسسات مستقلة من ناحية

[1]- معمر خالد، شارف ين يحيى، المؤسسات الناشئة بين الوجود الاقتصادي وإشكالية الإطار القانوني في التشريع الجزائري، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، مجلة دولية، صادرة عن جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي، تيسمسيلت، المجلد 07، العدد 01، 2022، ص770.

[2]- المادة 17من مرسوم تنفيذي رقم 20-254، مرجع سابق.

إدارتها وتسييرها وبالتالي المالك يكون هو المسئول من الناحية القانونية والإدارية دون تدخل جهة أخرى[1]، وإضافة إلى ذلك جاء هذا المعيار للتفريق بين المؤسسة المستقلة بذاتها والفروع التابعة لها[2]

4- إمكانية تطور النمو للمؤسسة

يمكن أن تتأكد اللجنة الوطنية لمنحه علامة مؤسسه ناشئة من امكانية نمو المؤسسة من خلال الوثائق الواجب تقديمها مثل المؤهلات العلمية، الكشوفات المالية، مخطط الأعمال والتي يتضح من خلالها تحقق هذه الشروط من عدمها[3].

5- أن لا يتجاوز رقم الأعمال السنوي مبلغ محدد

نصت الماده 11 من المرسوم التنفيذي 20-254 على أنه: "**يجب أن يتجاوز رقم الأعمال السنوية المبلغ الذي تحدده اللجنة الوطنية...**" [4].

أوكل المشرع الجزائري مهمة تحديد رقم الأعمال السنوية إلى اللجنة الوطنية لكن بالنظر إلى امكانية النمو الكبيرة لهذا النوع من المؤسسة يقابله تحقيق أرباح أكبر إن كان التخلي عن هذا الشرط لمنحه علامة مؤسسة ناشئة.

6- عدم تجاوز العمال 250 عامل

نصت المادة 11 من المرسوم التنفيذي 20-254 على أنه: "**يجب أن لا يتجاوز عدد العمال 250 عامل...**".

---

[1]- معمر خالد، شارف بن يحيى، مرجع سابق، 770

[2]- معمر خالد، شارف بن يحي، مرجع نفسه، ص771.

[3]- دليلة بالطيب، نسرين بن كادي، النظام القانوني للمؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال ودور اللجنة الوطنية فيمنحها العلامة، مذكرة لاستكمال متطلبات نيل شهاد الماستر، تخصص إدارة الأعمال، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، 2022/2021، ص64.

[4]- المادة 11 المرسوم التنفيذي رقم 20-254 مرجع سابق.

وهو نفس العدد الذي حددته بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بموجب نص المادة 05 من القانون 17-02 من القانون التوجيهي لتطوير المؤسسة الصغيرة والمتوسطة[1].

وعند العمل بمعيار العمالة يكون هناك خلط بين المؤسسة الناشئة والمؤسسة الصغيرة والمتوسطة ولهذا يجب إعادة النظر في عدد العمال بالنسبة للمؤسسة وجعله أكبر مقارنة بالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة لما لها من امكانية نمو كبيرة وهي تنشط سوق أكبر منها وأوسع منها أيضا.

ثانيا: الشروط العملية للحصول على علامة مؤسسه ناشئة

عند الولوج للبوابة الالكترونية الوطنية لوزارة المؤسسات الناشئة س"Start up dz" نجدها تفرض بعض الشروط العملية الأخرى إضافة إلى الشروط الموجودة في المرسوم التنفيذي 20-254 في ذكر الحصول على علامة مؤسسة ناشئة من بينها مزاوله النشاط في السوق ولها شكل قانوني تجاري ولا تكون مقيدة في السجل التجاري وأن تكون حائزة على الرقم الضريبي الخاص بها.

1- القيد في السجل التجاري

هو أداة اشهار بيانات القائمين بالنشاط التجاري ومؤسساتهم التجارية في الغاية من السجل هو جمع كافة البيانات والمعلومات الضرورية لتحديد المركز القانوني بالنشاط ومؤسساتهم[2].

---

[1]- المادة 5 من القانون رقم 17-02، المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1438 هـ الموافق لـ 10 يناير 2017 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجريدة الرسمية العدد 02 المؤرخة في 12 ربيع الثاني 1438 ربيع الثاني، الموافق لـ 11 جانفي 2017.

[2]- عادل بوسالم، غنيمة أوساسي، القيد في السجل التجاري كشرط للممارسة التجارية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر تخصص قانون خاص، قسم الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2021/2020، ص7.

وفي حالة تأسيس شركة تجارية يشترط قيدها في السجل التجاري طبقا لنص المادة 549 من القانون التجاري حيث تكتسب الشخصية المعنوية منذ القيد في السجل التجاري[1].

ولهذا يتعين على طالب علامة مؤسسة ناشئة قيد نشاطه في السجل التجاري وهو شرط واجب التقيد به.

2- اتخاذ بشكل قانوني معين

بعد الولوج الى موقع الرسمي للمؤسسة الناشئة[2]، التي يشترط اختيار الشكل القانوني الذي تتخذه المؤسسة سواء كانت تجارية، شركة مساهمة، شركه ذات مسؤولية محدودة، شركة تضامن، أو أن تكون المؤسسة تمارس نشاطها باسم شخص طبيعي، ولهذا فعلى الراغبين في الحصول على علامة مؤسسة ناشئة اتخاذ شكل من الأشكال القانونية لمؤسساتهم.

3- رقم التعريف الجبائي

يلتزم حاملي المشاريع الذين لديهم رغبة في الحصول على علامة مؤسسة ناشئة باستخراج رقم التعريف الجبائي عبارة عن هوية ضريبية متكونة من 15 رقم ويتم طلبه لدى مصالح الضرائب من طرف المكلفين بضريبة سواء كانوا أشخاص طبيعيين أو معنويين.

ثالثا: دور الوطنية في منح علامة مؤسسة ناشئة

إن الحصول على علامة مؤسسة ناشئة يسمح بتسهيل الاستفادة من الامتيازات والحصول على تمويل والقروض من القطاعات والمؤسسة العمومية[3]، ولهذا تم انشاء اللجنة الوطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها منها تشخيص وترقية مشاريع مبتكرة وكذلك تعزيز نظام الدعم البيئي للمؤسسات الناشئة.

---

[1]- منية شوايدية، تأسيس الشركات التجارية في التشريع الجزائري، بين الطابع التعاقدي والنظامي، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، صادرة عن جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر المجلد 12، العدد2، 2020، ص332.

[2]- http: //startup.dz/label-startup تم الإطلاع عليه بتاريخ 2024/05/26 على الساعة 4: 20 صباحا

[3]- نوال مازيغي، أسيا رحايمية، تأسيس المؤسسة الناشئة في ظل المرسوم التنفذي رقم 254/20، الملتقى الوطني، المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة المنظم من طرف فرقة البحث التكويني الجامعي المرفق العموي والتنمية المستدامة، كلية الحقوق جامعة الجزائر 01، بن يوسف بن خدة، 10 مارس 2022، ص60.

1- تشكيله اللجنة الوطنية:

حسب نص المادة من المرسوم التنفيذي نجد أن اللجنة الوطنية تتكون من الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة رئيسا أو ممثلين ومجموعة من الأعضاء المكونين من ممثلين عن وزراء المؤسسات الناشئة، المالية، التعليم العالي والبحث العلمي، الصناعة، الفلاحة، الرقمنة، البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، الصيد البحري والمنتجات الصيدلانية، الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة.

حيث يتم تعيين هؤلاء الأعضاء بموجب قرار وزاري لمده ثلاث سنوات قابلة للتجديد من قبل الوزير المكلف بالمؤسسة الناشئة على اقتراح الوزراء الذين يتبعونهم ولا يمكن استخلافهم في حالة غيابهم[1]، يجب على كل ممثل وكل وزير أن يتمتع بتجربة مهنية كافية في مجال الابتكار والتكنولوجيات الحديثة[2].

إضافة إلى عضو أخر مؤقت يمكن أن يكون شخصا أو هيئة تستعين بها اللجنة للقيام بأشغالها[3].

2- صلاحية اللجنة الوطنية

تتولى منح علامة "مؤسسة ناشئة" للمؤسسة الناشئة التي استوفت الشروط الموضوعية والمعيار السابق بالإضافة إلى منح علامة "مشروع مبتكر" وعلامة " حاضنة أعمال" كما تساهم في تشخيص وترقية النظم البيئية للمؤسسات الناشئة[4].

وتنظر أيضا في الطعون المقدمة إليها من قبل المؤسسة الناشئة وحاملين المشاريع المبتكره بعد رفض طلباتهم على منحه علامة مؤسسة ناشئة وعلى علامة مشروع مبتكر[1].

---

[1]- حورية سويقي، المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال وفقا لأحكام المرسوم التنفيذي20-254، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة بلحاج شعيب، عين تيموشنت، الجزائر، المجلد 06، العدد 02، 2021, ص79.

[2]- المادة 04 من المرسوم التنفيذي 20-254 مرجع سابق.

[3]- المادة 08 من المرسوم التنفيذي 20-254 مرجع نفسه.

[4]- المادة 02 من المرسوم التنفيذي 20- 254مرجع نفسه.

3- انعقاد اللجنة الوطنية

تجتمع مرتين على الأقل في الشهر كأصل عام في دورات عادية ويمكن لها استثناءا الاجتماع في دورات غير عادية وذلك بناء على الاستدعاء من طرف رئيسها الذي له صلاحية اعداد جداول الأعمال وتحديد تواريخ الاجتماعات[2].

4- النصاب القانوني لانعقاد اللجنة الوطنية

لا تصح اجتماعات اللجنة الوطنية إلا بحضور نصف أعضاء اللجنة على الأقل وفي حالة عدم اكتمال النصاب تجتمع اللجنة بعد توجيه استدعاء ثان في ظرف ثمانية أيام (08) بعد تاريخ الاجتماع الأول ويكون الاجتماع صحيحا مهما كان عدد الحضور اتخذ فيها القرارات بالأغلبية البسيطة مع ترجيح صوت الرئيس في حالة تساوي الأصوات[3].

الفرع الثاني: اجراءات الحصول على علامة مؤسسة ناشئة:

إن الحصول على علامة مؤسسة ناشئة يقوم على أساس اتباع الإجراءات التي يتضمنها المرسوم التنفيذي 20-254 السابقة الذكر بحيث يكون ذلك عن طريق البوابة الإلكترونية الوطنية للمؤسسة الناشئةٍ[4].

وتتم هذه الإجراءات على المراحل التي نبينها كمايلي:

---

[1]- عبد الحميد لمين وسامية حساين، تدابير دعم المؤسسات الناشئة والإبتكار في الجزائر، قراءة في أحكام المرسوم التنفيذي 20-254، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، الصادرة عن جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، المجلد 05، العدد 02، . الجزائر، 2020، ص07.

[2]- المادة 06 من المرسوم التنفيذي 20-مرجع سابق254.

[3]- نوال مازيغي، أسيا رحايمية، مرجع سابق، ص58.

[4]- جغدم بن ذهبية، عبد القادر قنيع، الإستراتيجية التشريعية لتوفير البيئة الملائمة للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مجلة القانون، الصادرة عن جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، المجلد 10، العدد 01، الجزائر، 2021، ص66.

أولا: مرحلة تقديم الطلب

في هذه المرحلة يتعين على الراغبين في الحصول على علامة مؤسسة ناشئة تقديم طلب للجنة الوطنيه للمؤسسات الناشئة وهذا عبر البوابة الإلكترونية الوطنية للمؤسسة الناشئة www.startup.dz [1]، مرفقا بالوثائق التالية[2]:

- نسخة من السجل التجاري والبطاقة التعريف الجبائي والإحصائي.
- نسخة من القانون الأساسي للشركة.
- شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية (CNAS) مرفقة بقائمة اسمية للأجراء.
- شهادة الانخراط في الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لغير الاجراء (CANOS).
- نسخة من الكشوفات المالية للسنة الجارية.
- مخطط أعمال المؤسسة مفصلا.
- المؤهلات العلمية والتقنية والخبرة لمستخدمي المؤسسات.
- وعند الاقتضاء كل وثيقة ملكية فكرية وأي جائزة ومكافأة متحصل عليها.

وبعد أن يتم استكمال التسجيل الالكتروني يتم الرد على طلب الحصول على علامة مؤسسة ناشئة في مرحلة أخرى.

ثانيا: مرحلة الرد على الطلب

ويتم الرد على كل طلب للحصول على علامة مؤسسة ناشئة في أجل أقصاه 30 يوما ابتداء من تاريخ ايداع الطلب وللإشارة أيضا كل تأخر في تقديم جزء من الوثائق المطلوبة

[1]– حكيمة سماني، استحداث المؤسسات الناشئة في الجزائر، دراسة على ضوء المرسوم التنفيذي رقم 20–254 يتضمن انشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة"، "مشروع مبتكر"، و"حاضنة أعمال"، وتحديد مهامها وتشكيلها وسيرها، الملتقى الوطني: المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، المنظم من طرف فرقة البحث التكويني الجامعي المرفق العمومي والتنمية المستدامة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، بن يوسف بن خدة، 10 مارس 2022، ص41.

[2]– المادة 12 من المرسوم التنفيذي 20–254. مرجع سابق

يوقف هذا الأجل ويجب على صاحب الطلب تقديم الوثائق الناقصة في أجل 15 يوما[1]، ابتداء من تاريخ اخطاره من طرف اللجنة الوطنية وإلا رفض طلبه حيث يكون الرد إما بالقبول أو بالرفض.

1- في حالة قبول الطلب

تمنح علامة مؤسس ناشئة لطالبها لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة حسب الإشكال نفسها[2]، أي بمجموعة ثمانية سنوات، وهي عبارة عن وثيقة للمؤسسة الناشئة لتمثيلها من الاستفادة من جميع التسهيلات التي تضعها الدولة وذلك بتوفر الشروط الموضوعية والمعايير المشار إليها سابقا.

وللإشارة كذلك منح العلامة لا يعتبر اعتمادا ولا ترخيصا لممارسة النشاط أو مباشرة بهدف الحصول على التحفيزات وإلاعفات الممنوحة للمؤسسة الناشئة والمنصوص عليها المادة 117 من قانون المالية 2022 المعدل والمتمم[3].

2- في حالة رفض الطلب

في حالة رفض الطلب يتعين على اللجنة الوطنية تبرير قرار الرفض مع اخطار صاحب الطلب الكترونيا[4].

ويمكن الطعن فيه من طرف طالب العلامة وذلك يكون في أجل 30 يوما والفصل فيه نهائيا[5].

ويتم نشر قرارات علامة " مؤسسة ناشئة" في البوابه الالكترونية الوطنيه للمؤسسة الناشئة[6].

---

[1]- المادة 13 من المرسوم التنفيذي 20-254. مرجع سابق

[2]- المادة 14 من المرسوم التنفيذي 20-254.مرجع نفسه

[3]- قنفوذ رمضان، مرجع سابق، ص243.

[4]- المادة 14 من المرسوم التنفيذي 20-254. مرجع سابق

[5]- معمر خالد، شارف بن يحيى، مرجع سابق، ص773.

[6]- المادة 15 من المرسوم التنفيذي 20-254.مرجع سابق

المطلب الثاني

مراحل ودورة حياة المؤسسة الناشئة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة

تمر المؤسسة الناشئة بعدة مراحل من مجرد تبلور الفكرة لدى صاحب المشروع إلى الوصول إلى مؤسسة ناشئة **(فرع أول)** ودورة حياتها كذلك تكون من الانطلاق إلى مرحلة الصعود **(فرع ثاني)، ودورها في التنمية المستدامة (فرع ثالث).**

الفرع الأول: مراحل انشاء مؤسسة ناشئة

من خلال هذا الشكل نوضح مراحل انشاء المؤسسة من ظهور الفكرة إلى الوصول إلى المشروع.

الفكرة **مؤسسة ناشئة**

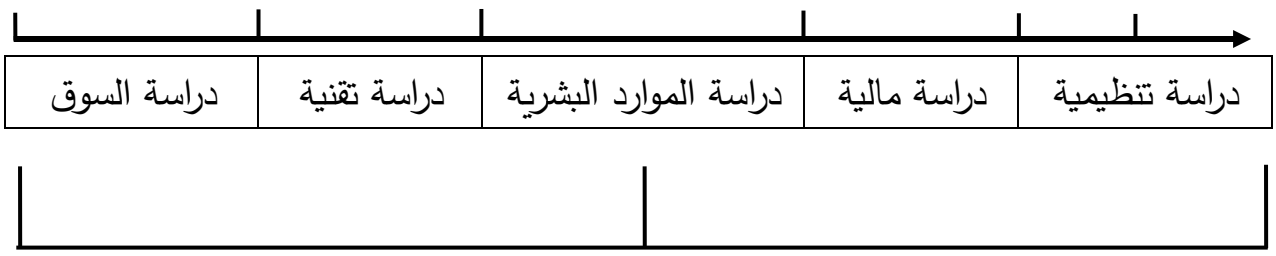

خطة العمل ونموذج العمل **دراسة الجدوى** **دراسة ماقبل الجدوى**

المصدر:

Abdelaziz benkirat, Build your business plan et business model, université de 08 mai 1945, guelma 2011-2012 , P02.

أولا: الفكرة (دراسة ما قبل الجدوى)

يقصد بها وجود حاجيات اقتصادية واجتماعية للمشروع وفرصة استثمارية وهذه الفرصة تتحد من خلال المعرفة باحتياجات السوق والمستهلكين وأن هذه الفرصة متاحة لكون النشاط الخاص غير مشبع تماما[1].

[1]- عابد علي، دور التخطيط والرقابة في إدارة المشاريع باستخداد التحليل الشبكي، مذكرة لاستكمال نيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بحوث العمليات وتسيير المؤسسات، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2010-2011، ص66.

ثانيا: دراسة الجدوى

1- السوق: تحتاج إلى شرح العناصر التالية[1]:

- **حالة السوق:** في حالة نمو أو تدهور.

- **تقييم حجم السوق:** عدد العملاء، حجم التداول، التغييرات الأخيرة في اتجاهات السوق... إلخ.

- **من هو الزبون:** ملف تعريفه (متجانس أو غير متجانس، العمر والجنس) أنواعه.

- **لماذا يشتري:** تحليل دوافع الشراء، تحليل توقعات العملاء، توفير الوقت، المال، الحاجة إلى الأمان.

- **دراسة المنافسة:** القدرة على تحديد المنافسين المباشرين، نقاط القوة والضعف لدى المنافسين الرياديين ومميزاتهم، الميزة التنافسية الخاصة بك.

- **الموردين:** عدد الموردين المحتملين مع قياس أسعارهم.

2- الدراسة التقنية:

تعرض المنتجات والخدمات ما هو المنتج الذي يشتريه؟ خصائص المنتجات أو الخدمات، مستوى الجودة، المزايا، النطاق، الوظائف، التركيز والحماية الصناعية، تحديد حجم الانتاج، أسلوب الانتاج، توفير البيانات اللازمة، لتقديم التكاليف الاستثمارية، وتقدير تكاليف التشغيل السنوية[2].

3- دراسة الموارد البشرية أو الوسائل: الهيكل التنظيمي، نوع العقد.

4- دراسة الوسائل المادية

5- دراسة التنظيمية

حيث تشمل العناصر التالية[3]:

1- Abdelaziz Benkirat, Opcit, P211.

2-عابد علي، مرجع سابق، ص70.

3- Abdelaziz Benkirat, Opcit, P211.

- **استراتيجية التسويق:** وضع أهداف محددة واستراتيجية واضحة.

- **استراتيجية المنتج:** الجودة المقدمة، المعايير التي تسمح للمستهلك بتفصيل المنتجات أو خدماتك، وصف خدمة ما بعد البيع والضمانات المقدمة أين يكمن ابتكارك.

- **استراتيجية السعر:** مقارنة سعرك مع سعر المنافسين، عمل هامش الربح الصافية الخاص بك تبرير أسعارك، ماهو السعر الذي يدفعه عملك.

- **استراتيجية الترويج:** وصف جميع وسائل الإعلان، تفصيل الإجراءات الترويجية، الميزانية الترويجية.

- **استراتيجية التوزيع:** شبكة التوزيع الخاصة بك.

- **استراتيجية المالية:** رقم الأعمال والنتيجة لـ 03 سنوات بالإضافة إلى النقطة الميتة، التكلفة الأولية للمشروع، الحاجة من التمويل، تفصيل مصادر التمويل.

ثالثا: خطة العمل ونموذج العمل (مؤسسة ناشئة قائمة بذاتها)

1- خطة العمل:

وهي أحد أهم الخطوات التي لابد لأي رائد القيام بها لضمان اتباع الطريق الصحيح في تأسيس شركة ناجحة حيث يجب نتحديد المراد انجازه بالعمل الجديد وتحديد الأهداف والتحديات والطرق الواجب اتباعها لتجاوز التحديات[1]، حيث تعبر عن[2]:

- **أداة الإدارة:** معرفة من أين تبدأ.

- **أداة التنبؤ:** تقديم الإحتياجات.

- **أداة التوجيه:** شرح الوضع المستقبلي.

- **أداة العمل الجماعي،** تجادل، الفهم.

- أداة الاتصال، الدفاع والطمأنينة والإقناع.

[1]-بوصوار لميس، بولبعير عائدة، واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، المركز الجامعي، ميلة، 2020-2021، ص12.

[2]- Abdelaziz Benkirat, Opcit, P03.

- أداة التداول والبيع.

ومن أهدافها: إثبات جدوى المشروع، تفاوض مع الشركاء، توجيه انجاز المشروع، فحص وتقييم النتائج والإنحرفات والمستحسن أن تكون واضحة ودقيقة، مختصرة، ملموسة، مقنعة، مع الاتصال المختصين.

2- نموذج العمل: يعتمد على الاستراتيجية العامة للشركة بشكل ملموس، أي يجيب على السؤال كيف تربح المال؟.

وهو فكرة العمل الرئاسية مع وصف كيفية عمل المشروع هو الألية التي من خلالها تحقق الشركة أرباحا والجواب على السؤال أين وكيف يمكن كسب المال؟.

وهو كذلك يعبر عن كيفية انشاء ومشاركة القيمة، صياغة النماذج والتدفقات، الإيرادات وفي الأخير تحصل على مؤسسة ناشئة.

الفرع الثاني: دورة حياة المؤسسة الناشئة

المؤسسة الناشئة تمر في حياتها بعدة مراحل هي:

1- مرحلة البحث والتطوير: هي مرحلة البحث والتطوير حيث يحول المقاول فكرة المشروع الأولية والقيام بدراستها وبلورتها حتى يتحقق من كونها فرصة عمل حقيقية وعادة ما يكون هذه الأفكار من نتائج بحث علمي لتحول إلى مشروع مقاولاتي، في هاته المرحلة يعتمد المقاول على موارده الذاتية أو بعض المساعدات والإعانات والمنح الدراسية وتمويل الحاضنات[1].

2- مرحلة الانطلاق: يتم هنا اطلاق الجيل الأول من المنتج أو الخدمة وهنا تكون غير معروفة، وهنا تكمن الصعوبة في ايجاد من يتبنى الفكرة على أرض الواقع وتمويلها ماديا وفي

[1]- مزيان أمينة، عماروش خديجة إيمان، مرجع سابق، ص32.

هاته المرحلة يكون المنتج بحاجة إلى ترويج كما يكون مرتفع السعر ويبدأ الاعلام بالدعاية للمنتج[1].

3- مرحلة الحماس: يبلغ فيها المنتج الذروة ويكون هناك حماس مرتفع ثم ينتشر الفرض ويبلغ المنتج الذروة في هذه المرحلة، ويمكن أن يتوسع النشاط إلى خارج مبتكرها الأول فيبدأ الضغط السلبي حيث يزداد عدد العارضين للمنتوج أو ظهور عوائق أخرى أو بداية الفشل وهو مما يمكن أن يدفعه المنحنى إلى التراجع[2].

4- **مرحلة الانزلاق التدريجي والتسلق:** بالرغم من استمرار الممولين المغامرين برأس المال بتمويل المشروع إلا أنه يستمر في التراجع حتى يصل إلى مرحلة يمكن التطور من المستقبل إلى المشروع وهو ما يؤدي إلى خروج المشروع من السوق في حالة عدم التدارك خاصة وأن معدلات النمو في هذه المرحلة تكون جد منخفضة[3].

5- **مرحلة الصعود الجديد:** وهذا للخروج من المرحلة السابقة بفضل تبني ابتكار جديد يسمح بتحسين المنتج وطرق انتاجه، ووسائل انتاجه، طرق توزيعه، وإعادة تسويقه من جديد، يتم انجاح هذه المرحلة عادة بفضل شركة رأس المال للمخاطرة أيضا[4].

6- **مرحلة النمو والصعود:** في هذه المرحلة يتم تدوير المنتج بشكل نهائي ويخرج من مرحلة التجربة والاختبار وطرحه في السوق المناسبة، وتبدأ الشركه الناشئة في النمو المستمر ويأخذ المنحنى بالارتفاع، حيث يحتمل أن 20% إلى 30% من الجمهور المستهدف قد اعتمد الابتكار الجديد لتبدأ مرحلة الاقتصاديات الحجم وتحقيق الأرباح الضخمة[5].

---

[1]- المؤمن عبد الكريم، كرمية توفيق، عاشور حيدوشي، حاضنات الأعمال التقنية ودورها في دعم المؤسسات الناشئة الإبتكارية في الجزائر، مجمع أعمال الكتاب الجامعي حول المؤسسات الناشئة ودورها في انعاش الإقتصاد في الجزائر، جامعة البويرة، 2021، ص17.

[2]-المؤمن عبد الكريم، كرمية توفيق، عاشور حيدوشي، المرجع نفسه، ص17.

[3]-زكية معزوز، زهوة خلوط، دو تحليل البيئة التسويقية في تطوير المؤسسات الناشئة، مجمع أعمال الكتاب الجامعي حول المؤسسات الناشئة ودورها في انعاش الإقتصاد في الجزائر، جامعة البويرة، 2021، ص68.

[4]- مزيان أمينة، عماروش خديجة إيمان، مرجع سابق، ص32.

[5]- المؤمن عبد الكريم، كرمية توفيق، عاشور حيدوشي، نرجع سابق، ص17.

الفرع الثالث: دور المؤسسات الناشئة في تحقيق التنمية المستدامة

على مستوى البعد الاقتصادي والإجتماعي للتنمبة المستدامة

يمكن استعراض الدور الذي يمكن ان تقوم به المؤسسات الناشئة في تحقيق التنمية الاقتصادية والذي يتمثل فيما يلي:

زيادة الناتج المحلي: تتضح اهمية الدور الاستراتيجي الذي تلعبه المؤسسات الناشئة في تحقيق التطور الاقتصادي للدول المتقدمة من خلال المساهمة في تكوين الناتج المحلي وذلك من خلال عملها على توفير السلع والخدمات سواء للمستهلك النهائي او الوسيط , مما يزيد من الدخل الوطني للدولة، كما تحقق ارتفاعا في المعدلات الانتاجية لعوامل الانتاج التي تمثل مناخا مناسبا للتجديد والابتكار، مما يرف من استخدامها تارتة مع الوظيف العمومي العام، بالاضافة الى ان المؤسسات الناشئة تساهم في التخفيف من الاسراف والضياع على المستوى الوطني وتؤدي هذه العوامل مجتمعة الى زيادة حجم الناتج المحلي وتنوعه، بشموله العديد من المنتجات البديلة او المكملة [1]

معالجة بعض الاختلالات الاقتصادية: تعمل الاعمال الناشئة على معالجة الاختلال في انخفاض معدلات الادخار والاستثمار ونظرا لانخفاض تكلفة انشائها مقارنة مع غيرها من المؤسسات، كما تساهم في علاج اختلال ميزان المدفوعات من خلال تصنيع السلع المحلية بدلا من استرادها. [2]

تنويع الهيكل الصناعي: تؤدي المؤسسات الناشئة دورا هاما في تنويع الانتاج وتوزعه على مختلف الفروع الصناعية، وذلك نظرا لصغر حجم نشاطها، مما يعمل على انشاء العديد من المؤسسات الناشئة التي تقوم بانتاج تشكيلة متنوعة من السلع والخدمات، وتعمل على تلبية الحاجات الجارية للسكان خاصة السلع الاستهلاكية، فضلا عن احتياجات الصناعات الكبيرة بحيث تقوم بدور الصناعات المغذية لها.[3]

---

[1] محمد علي الجودي نحو تطوير المقولاتية من خلال التعليم المقولاتي، اطروحة الدكتوراه، بسكرة جامعة محمد خيضر، 2014-2015، ص 44

[2] مخوخ رزيقة، المقولاتية كالية لتحقيق النمو الاقتصادي في الجزائر، مجلة النمو الاقتصادي والمقولاتية، المجلد 04، العدد2، 2020، ص 6

[3] بوالشرش نورالدين، المقولاتية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، مجلة المقولاتية والتنمية المستدامة، المجلد 02، العدد 01، 2020، ص 28

خلق فرص عمل وايجاد اسواق جديدة: فالمؤسسين ينتمون للقطاع الخاص في قطاعات ومجالات الاعمال المختلفة التي تشمل الصناعة والخدمات وغيرها وهذا مايتيح فرصة لتوظيف الاف العاملين وخلق فرص عمل حقيقية لهم، وكذلك استغلال الفرص في السوق من اجل ايجاد عملاء جدد وخلق طلب وعرض جديدين على المنتج في السوق

على المستوى البيئي للتنمية المستدامة:

والتي تعبر عن التزام المؤسسة بمراعاة الجوانب البيئية في عمليات في ممارسة نشاطها الاقتصادي، ونلك من خلال [1]

الانتاج الانظف: يعرف على انه التطوير المستمر في العمليات الصناعية والنتجات والخدمات بهدف تقليل استهلاك الموارد الطبيعية ومنع التلوث، ونلك لتقليل المخاطر التي تتعرض لها البشرية والبيئة، ومن اهم فوائد الانتاج الانظف: استرداد الموارد الطبيعية عوضا من اتلافها او اهدارها، الاستعمال العقلاني للمواد الاولية خاصة الطاقة والمياه، زيادة القدرة الانتاجية وتحسين جودة المنتج، الالتزام بالقوانيين البيئية، والملاحظ لطريقة الانتاج الاخضر انها تضفي مجموعة من المراحل على طريقة الانتاج العادية، بل ان دورة حياة المنتج ستكون مسؤلة اجتماعيا من خلال معالجة المدخلات والمخرجات بحيث لا تؤدي الى هدر او تلف بيئي.

التسويق الاخضر: بسبب تعرض التسويق الحديث الى انتقادات عديدة من حيث محاولة خلق حاجات اصطناعية وطموحات وقيم استهلاك مادية لا ضرورة منها، وعل ضوء التطورات العالمية بدأت منظمات الاعمال باعادة النظر بمسؤوليتها الاجتماعية والاخلاقية في ممارستها التسويقية، بدأ الاهتمام بنمط جديد عرف بالتسويق الأخضر كمنهج يقدم الحلول لتلك الاثار الاجتماعية والبيئية السلبية، ويتمحور حول الالتزام القوي بالمسؤولية البيئية في ممارسة

[1] بن خديجة منصف، عبيد وهيبة، المشاريع المقولاتية البيئية كالية لتحقيق التنمية المستدامة، مجلة اقتصاد المال والاعمال، المجلد03، العدد04، 2019، ص 108.

الانشطة التسويقية بما لا يتعارض مع الأهداف الربحية للمؤسسة، وعليه فهو عملية تطوير وتسعير وترويج منتجات لا تلحق أي ضرر بالبيئة

الغاء مفهوم النفايات او تقليلها: أصبح التركيز على التصميم وانتاج سلع بدون نفايات أو بالحد الأدنى، وذلك من خلال رفع كفاءة العمليات الانتاجية أي ان المهم هو ماليس مايجب ان نفعله بالنفايات بل كيف ننتج سلعا بدون نفايات

اعادة تشكيل مفهوم المنتج: يتمثل في مواكبة تكنولوجيا الانتاج لمفهوم الالتزام البيئي، بحيث يعتمد الانتاج بشكل كبير على مواد خام غير ضارة بالبيئة واستهلاك الحد الادنى منها، فضلا عن ضرورة تدوير المنتجات نفسها بعد انتهاء المستهلك من استخدامها، وخاصة المعمرة منها لتعود الى مصنعها بالنهاية حيث يمكن تفكيكها واعادتها الى الصناعة مرة اخرى، اما التغليف فيعتمد على مواد خام صديقة للبيئة وقابلة للتدوير

جعل التوجه البيئي امرا مربحا: لقد ادركت العديد من المنظمات أن التسويق الأخضر يشكل فرصة سوقية قد تمنح منظمة ميزة تنافسية ولا ربما مستدامة، خاصة مع تنامي الوعي البيئي بين المستهلكين وتحولهم التدريجي الى مستهلكين خضر وبالتالي سيكون هذا التوجه امرا مربحا خاصة في المدى الطويل.

خلاصة الفصل الأول

تم التطرق في هذا الفصل عل المفاهيم الأساسية المتعلقة بالمؤسسات الناشئة بحث أنها مؤسسات حديثة النشأة، وتعتبر ركيزة للاقتصاد في كل الدول، حيث يحتاج هذا الموضوع إلى دراسة معمقة دائما نظرا لما يحققه من نجاحات ومرورا أيضا بالشروط والإجراءات الواجب إتباعها لمنح علامة مؤسسة ناشئة في الجزائر مع معرفة كامل مراحل حياة المؤسسة الناشئة وذلك تحقيقا للتنمية المستدامة.

الفصل الثاني

الاليات الادارية المرافقة للمؤسسات الناشئة

تمهيد:

تشكل المؤسسات الناشئة نسبة هامة من النسيج الاقتصادي في جميع دول العالم كما الحال في الجزائر اذ تعتبر عنصرا هاما لتحقيق النمو والتنمية الاقتصادية.

وفي سبيل مساعدة هذه المؤسسات الناشئة على التطور تم وضع اليات ادارية لدعمها ومرافقتها (مبحث أول)، كما توجهت الجزائر الى التمويل الأخضر كألية جديدة واهم تطبيقاته لتمويل المؤسسات الناشئة (مبحث ثان).

المبحث الأول

الآليات الإدارية المرافقة للمؤسسات الناشئة

يمكن تقسيم طبيعة الآليات الإدارية المرافقة للمؤسسات الناشئة في شكل آليات ذات طابع إداري(مطلب اول) واليات ذات طابع خاص(مطلب ثان)

المطلب الأول

آليات ذات طابع إداري

تعتبر الآليات التي تعتمده كل البلدان لدعم نشاطها الاقتصادي هو خلق مؤسسات متخصصة في الدعم في حد ذاته وهو ما تم بالفعل بالنسبة لمؤسسات الناشئة والمتمثلة حسب القانون الجزائري في آليات إدارية وتتمثل فيمايلي:

الفرع الأول: إنشاء وزارة مكلفة بترقية المؤسسات الناشئة

بمجرد التصريح بأهمية الاهتمام بالمؤسسات الناشئة ضمن السياسة الاقتصادية التي يجب أن تعتمدها الدولة في برنامجيا الجديد، تم تعديل اسم الوزارة المهتمة بالمؤسسات الاقتصادية الجديدة من وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى وزارة المؤسسات الصغيرة والناشئة واقتصاد المعرفة، وهذا بموجب المرسوم الرئاسي رقم 20-01 الذي يتضمن تعيين أعضاء الحكومة[1]، والذي صاحبه إصدار مرسوم تنفيذي رقم 20-45 يحدد صلاحيات وزير المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة[2]. فتم النص صراحة في المادة الأولى منه على اعتبار المؤسسات الناشئة وعلى غرار المؤسسات الصغيرة ضمن السياسة العامة للحكومة وبرنامجها، مع توكيل الوزير المكلف بذلك إعداد برنامج وطني لذلك.

[1] مرسوم رئاسي رقم 20-01 مؤرخ في 02جانفي 2020، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة، الجريدة الرسمية عدد 1، صادر في 5جانفي 2020

[2] مرسوم تنفيذي رقم 20-54 مؤرخ في 25 فيفيري 2020، يحدد صلاحيات وزير المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة، الجريدة الرسمية العدد12، الصادرة في تاريخ 26 فيفري 2020 .

إن إقحام المؤسسات الناشئة ضمن البرنامج العام للحكومة بواسطة الوزارة المنشأة لهذا الغرض يعتبر في حد ذاته دعما مباشرا لهذه المؤسسات. فوجود اعلي هيئة في الحكومة تعتني بهذه المؤسسات معناه إعطائها الأفضلية والأولوية عند ممارسة نشاطها من خلال الوسائل التي تحتاجها للمتطور والتواصل في السوق التي تنشط فيها، لاسيما في مسألة مواجهة أخطار السوق. والدليل على ذلك الصلاحيات المخولة للوزير المكلف بالمؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة والمتمثلة في:

– تنفيذ السياسة وإستراتيجية الدولة في مجال تطوير وترقية المؤسسات الناشئة.

– ترقية وتطوير المؤسسات الناشئة.

– اقتراح كل أسلوب الدعم في مجال الابتكار والتمويل مع اقتراح كل تدبير تشريعي أو تنظيمي في صالح هذه المؤسسات الناشئة[1]

الفرع الثاني: دار المقاولاتية

هي عبارة عن هيئة مرنة مقرها المركز الجامعي تتمثل مهمتها في نشر روح المقولاتية في الوسط الطلابي وضمان مرافقتهم الأولية من اجل إنشاء مؤسساتهم الخاصة. هي مشروع قائم على الملكية له أرض ومباني مخصصة له يقوم على تشجيع البحث والتطوير في الجامعة بالشراكة مع ر واد الأعمال، وتعتبر من وسائل التفاعل بين المؤسسات التعليمية والمؤسسات الصناعية تقوم على إيصال نتائج البحث العلمي إلى السوق وتخضع هذه الدور لسلطة ووصاية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي[2].

[1] المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 20-54، المرجع السابق

[2] ليندة راهم، دور دار المقولاتية في مرافقة ودعم الطلبة حاملي المشاريع المصغرة، دراسة حالة دار المقاولاتية لجامعتي بسكرة وورقلة، مذكرة مذكرة لنيل شهادة ماستر في اقتصاد وتسيير مؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2020، ص4

انشأت دور المقولاتية باتفاقية شراكة بين وزارتي العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي ووزارة التعليم العالي والبحث العالمي، حيث تم فتح ما يقارب 58 دار مقاولاتية عبر مختلف جامعات الوطن.

1- مهام دار المقولاتية تجاه المؤسسة الناشئة

يكمن الدور الرئيسي لدار المقولاتية في تنمية روح والاستثمار لدى الطلبة الجامعيين وأيضا تحسسيهم داخل الحرم الجامعي من أجل تحفيزهم على الخروج تدريجيا من فكرة الوظيفة العمومية نحو الأعمال وخلق مؤسساتهم الاقتصادية، أيضا من مهامها تقديم الإعانات المالية والشبه مالية مثل وكالة تشغيل الشباب، كذلك تعمل دار المقولاتية على تنظيم أيام دراسية، ندوات وورشات في مجال المقاولاتية وإرفاقها بزيارات ميدانية للطلبة في المؤسسات الاقتصادية ولقاءات مع مقاولين ناجحين[1]

نستنتج من خلال ما سبق تقديمه أن دار المقولاتية هي مؤسسة أو كيان اقتصادي قائم بذاته ومنفصل عن المؤسسة الناشئة بل هو يعتبر هيئة تكوينية للطلبة الراغبين في فتح مشاريعهم الخاصة والولوج لعالم ريادة الأعمال وتقليل الصعوبات القائمة لهم، وهنا يكمن الفرق الجوهري بين كل من المؤسستين، حيث يمكن القول أن انطلاقة المؤسسة الناشئة يمكن أن تكون من دار المقاولاتية.

2- أهمية دار المقاولاتية:

تتمثل أهمية دار المقاولاتية في[2]:

- توفير الآليات الكفيلة التي تساهم في تنمية روح المقاولاتية لدى فئة الطلبة الجامعيين.

[1] فضيلة بوطورة، زهية قرامطية، نوفل سمايلي" دار المقاولاتية في الجامعة الجزائرية بين الضرورة والأهمية" مجلة الإبداع، مجلد 9، العدد العدد 1، 2019، ص 190.

[2] مريم بن جيمة، آليات دعم وتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر، المجلد 07، العدد 03، 2020، صفحة 530.

– غرس روح المقاولاتية لديهم وانعاش الحس المقاولاتي وتشجيعهم على النهضة والإبداع

– المساهمة في تقديم التسهيلات وتخطي كل العقبات والصعوبات التي تواجههم من خلال تقريب المسافة بين الطالب وهياكل الدعم والمرافقة وكل الهيئات التي لها علاقة بالاستثمار والإنتاج

– تشجيع الطلبة على التوجه نحو إنشاء مشاريعهم الخاصة عدم انتظار الوظيفة العمومية

الفرع الثالث: حاضنات الأعمال

من أهم الهيئات لرعاية المؤسسات الناشئة لتحقيق أفكارها على أرض الواقع حيث ينضر لها كأحد أهم أدوات تنمية وتطوير المؤسسات الناشئة.

1- تعريف حاضنات الأعمال: حاضنات الأعمال من أهم الآليات المساهمة في النمو الاقتصادي بالإضافة إلى مساهمتها في استغلال مخرجات الجامعات ومراكز البحث، حيث أنها تشغل دور أساسي في احتضان المبتكرين والمبدعين لقد تعددت التعاريف المتعلقة بحاضنات الأعمال أهمها[1]:

– حزمة كاملة من الخدمات والتسهيلات والآليات المساندة والاستشارة توفرها ولمرحلة محددة من الزمن مؤسسة قائمة لها خبرتها وعلاقاتها للمبادرين الذين يرغبون البدء في إقامة مؤسسة صغيرة بهدف تحقيق أعباء مرحلة الانطلاق

– عملية ديناميكية لتنمية وتطوير المؤسسات خاصة مؤسسات الصغيرة التي تمر بمرحلة التأسيس أو الإنشاء وبداية النشاط حتى تضمن بقائها ونموها خاصة في مرحلة بداية النشاط وذلك بتقديم مختلف مساعدات المالية والفنية وغيرها من تسهيلات الإنشاء وبداية النشاط

[1] خيرة حدبي ومحمد سحنان " حاضنة الأعمال التكنولوجية ودورها في تنمية وتطوير المؤسسات الناشئة في الجزائر " مذكرة ماستر، جامعة تيارت، ابن خلدون 2022، ص 8.

إذ تعتبر حاضنات الأعمال مؤسسات كبيرة توفر إلى توفير الجو الملائم للمشاريع الصغيرة من أجل ضمان نجاحها أو حتى اخذ مرحلة الانطلاق لتدفعها تدريجيا لتصبح قادرة على النمو والاستمرار

2- خصائص وأهداف حاضنات الأعمال

- تتسم حاضنات الأعمال بعدة خصائص نذكر منها[1]:

- قد تكون مؤسسة عامة أو خاصة أو مختلطة.

- قد يكون لها مقر مكانيا أو افتراضيا تقدم خدماتها من خلال شبكة الإنترنت.

- قد تكون تهدف إلى تحقيق الربح.

- قد توفر سكنا لاحتضان المشاريع الصغيرة، وقد تكتفي بدعمها في موقعه

- تدعم المشاريع الصغيرة خلال مدة محددة إلى أن يتم تخرج المشروع من الحاضنة بعد وصوله لمرحلة النضج وأيضا من خلال تقديم عدة من آليات الدعم.

أما عن **أهدافها** بمكن إجمالها في النقاط التالية[2]:

- نشر ثقافة العمل الحر بين أفراد المجتمع.

- توفير بيئة مناسبة التي تستقطب أكبر عدد ممكن من الأفكار واستغلال الاكتشافات العلمية الجديدة والاختراعات الإبداعية ونقل التكنولوجيا وتحويلها إلى منشآت تساهم في دفع عجلة الاقتصاد.

[1] خيرة حدبي ومحمد سحنان، مرجع سابق ص 9.

[2] اسامة بختي، " واقع التمويل المؤسسات في الجزائر "، مذكرة ماستر، جامعة المسيلة، محمد بوضياف، كلية العلوم الاقتصادية التجارية و وعلوم التسيير، 2022، صفحة 23-24.

– توفير فرص عمل ذات خصائص نوعية وكمية.

– تجميع أفكار وإبداعات الشباب الواعد ومساعدته في تحويل هذه الأفكار الى مشروعات استثمارية حقيقية.

– إتاحة الفرصة للمنشاة الصغيرة بالعمل كالصناعية منها أو الخدماتية المغذية والمكملة لشركات أخرى.

– توفير آليات الدعم المناسبة لهذه الفئة الطموحة من خلال شبكة من المتخصصين والمستشارين في جميع المجالات الإدارية والفنية والمعلوماتية.

الفرع الرابع: المسرعات الأعمال ومشاتل المؤسسات

لا تقتصر المؤسسات والهيئات التي ترافق المؤسسات الناشئة على دور المقاولاتية وحاضنات الأعمال فهنالك عدة آليات أخرى

أولا: المسرع "ألجيريا فانتور Algeria venture

1- تعريف مسرع الأعمال:

لا يوجد تعريف واحد لمسرع الأعمال حيث عرفها كل رجل قانون حسب وجهة نظره، بهذا الصدد عرفت بأنها: "برامج ذات مدة زمنية محددة، هدفها مساعدة الشركات الناشئة على زيادة نجاحها في أول عمرها بتقديم خدمات وإرشادات بواسطة خبراء ومختصين وربطهم بالمستثمرين وأصحاب رؤوس الأموال من أجل الفرص الاستثمارية"

كما عرفت أيضا: " شركة تضع بيئة لتنمية وتطوير وتسريع نمو المؤسسات الناشئة، من خلال تقديم جملة من التسهيلات والخدمات وآليات الدعم، لفترة زمنية محددة".

2- تعريف مسرع الأعمال "ألجيريا فانتور

يعد أول مسرع أعمال عام يتم استحداثه من أجل تعزيز النظام البيئي للمؤسسات الناشئة في الجزائر، نظرا لحداثته في القانون الجزائري فمن المهم إحاطته بتأصيل قانوني أولا ثم تحديد طبيعته القانونية ثانيا.

3- الهيكل التنظيمي ل "الجيريا فونتور "

و هو ما جاء في النص المادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم 20-356

يسير المؤسسة مجلس إدارة ليديرها مدير عام وتزود بمجلس علمي وتقني"، ويفهم من ذلك أن المسرع يتشكل من هيئة تداولية (مجلس الإدارة) وهيئة تنفيذية (مدير عام) وهيئة استشارية (المجلس العلمي والتقني) والتي تتكون من[1]:

❖ مجلس الادارة

الواقع أن المنظمة قد أكد على الطابع الجماعي لسير مسرع "ألجريا فانتور"، وهو ما يتجلى من خلال تشكيلتها البشرية، حيث أنبطت رئاستها بالوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة أو ممثله[2]. إلى جانب رئيس مجلس الإدارة يوجد15 عضو من ممثلي القطاعات الوزارية وبعض الهيئات التي لها صلة وثيقة بالموضوع، وذلك طبقا للتوزيع التالي:

- ممثلا لوزير المكلف بالداخلية والجماعات المحلية

- ممثلا لوزير المكلف بالبريد والموصلات

-ممثلا لوزير المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي

---

[1] المادة 7 من المرسوم التنفيذي رقم20-356 المؤرخ في 14ربيع الثاني 1442ه الموافق ل30 نوفمبر2020، يتضمن انشاء مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة ويحدد مهامها وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية العدد73 الصادر بتاريخ 6ديسمبر 2020.

[2] .المادة 08 من مرسوم التنفيذي رقم 20-356، مرجع سابق

- ممثلا لوزير المكلف بالطاقة

- ممثلا لوزير المكلف بالصناعة

-ممثلا لوزير المكلف بالفلاحة

- ممثلا لوزير مكلف بالتجارة

- ممثلا لوزير نكلف بالبيئة

- ممثلا لوزير مكلف بالرقمنة

- ممثلا لوزير المكلف بالصيد البحري

- ممثلا لوزير مكلف بالصناعة الصيدلانية

- ممثل لشركة "سونا طراك"

-ممثلا لصندوق الجزائر للمؤسسات الناشئة

- رئيس المجلس العلمي والتقني للمؤسسة

❖ **المدير العام للمسرع "ألجيريا فانتور"** [1]

يعين المدير العام للمسرع "ألجيريا فانتور" بموجب مرسوم رئاسي يتخذه رئيس الجمهورية، وذلك بناء على اقتراح من الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة وتطبيقا لمبدأ توازي الأشكال تنهى مهامه من الجهة نفسها وعن طريق الوسيلة ذاتها، حيث نلاحظ أن لم تعطى أهمية لا للمؤهلات ولا لمجال الخبرة المطلوبة في الشخص الذي تم تعيينه والذي لا يخضع كذلك لنظام

[1] خلاف فاتح، اثر مسرعات الاعمال على دور المؤسسات الناشئة "الجيريا فونتور" نموذجا-قراءة تحليلية للمرسوم التنفيذي رقم 20-356-مجلة مجلة البحوث في العقود قانون الاعمال، المجلد06، العدد04، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر 2021ص 171

العهدة أثناء توليه إدارة المسرع، الأمر الذي يجعله تابعا بصفة مطلقة لجهة التي عينته مما يحد من استقلالية المسرع اتجاه السلطة التنفيذية.

❖ **المجلس العلمي والتقني**

تنص المادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 20-356 على أن المجلس العلمي والتقني يتكون من 8 أعضاء بما فيهم الرئيس، يتم تعيينهم بموجب قرار وزاري من طرف الوزير المكلف بالمؤسسات الناشئة وذلك بناءا على اقتراح من المدير العام للمسرع.

وفق الفقرة الأولى من النص المادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 20-356 ينتخب رئيس المجلس العلمي والتقني من بين الاعضاء 8 في دورته الأولى لمدة 3سنوات غير قابلة للتجديد.[1]

تنص الفقرة الثانية من المادة 19 من المرسوم التنفيذي رقم 20-356 على أن المجلس العلمي والتقني يتشكل مما يأتي[2]:

- ثالثة باحثين.
- مهندسين أو خبريين في مجال التكنولوجيات الجديدة.
- كفاءة وطنية واحدة في مجال تكنولوجيا العالم والاتصال.
- ممثل واحد من بين منشئي مؤسسات ناشئة.
- ممثل واحد من النظام البيئي للمؤسسات الناشئة.

[1] المادة 19 فقرة الاولى من المرسوم التنفيذي رقم 20-356 مرجع سابق

[2] المادة 19 فقرة الثانية من الرسوم التنفيذي رقم 20-356 مرجع سابق

الفرع الخامس: المشاتل

حسب المادة من القانون التوجيهي رقم 01-18 لمتعلق بترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة صدر لمرسوم التنفيذي رقم 03-78 ا لمؤرخ في 25 فيفري2023 الذي يتضمن القانون الأساسي لها، تم من خلاله اعتبار المشتلة على أنها مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري كما تتمتع باستقلال مالي وشخصية معنوية[1].

ممكن أن تأخذ هذه المشاتل عدة أشكال[2]:

- **المحضنة:** هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع خدمات

- **ورشة الربط:** هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع في قطاع صناعات الصغيرة والمهن الحرفية

- **نزل المؤسسات:** هيكل دعم يتكفل بحاملي المشاريع المنتمين إلى ميدان البحث من أهم

وظائف هذه المشاتل[3]:

- استقبال واحتضان ومرافقة المؤسسات حديثة النشأة لمدة معينة.

- تسيير وا يجار محلات.

- تقديم الخدمات.

- تقديم إرشادات خاصة.

[1] هواري خيثر، "تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، اطروحة لنيل شهادة ماجيستر، جامعة ابن خلدون، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2009، صفحة 114.

[2] زكية ناضور وفاطمة الزهرة بوحي، " دور حاضنات الأعمال في دعم المؤسسات المصغرة في الجزائر" مذكرة ماستر، جامعة ابن خلدون كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، 2022، ص 94.

[3] هواري خيثر، مرجع سبق ذكره، ص 118.

المطلب الثاني

آليات ذات طابع خاص

كما توجد في الجزائر المؤسسات التي ترافق المؤسسات توجد كذلك العديد من المؤسسات والوكلات التي تقدم الدعم للمؤسسات الناشئة مما يتطلب ابرز هذه المؤسسات، وما هي ابرز مهامها ومما تتكون:

الفرع الاول: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقولاتية ANADE

ANGEM : والوكالة الوطنية لدعم الاستثمار والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر

تعددت المؤسسات والوكالات التي تقدم الدعم للمؤسسات الناشئة في الجزائر من أهمها الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار بالإضافة إلى الوطنية لتسيير القرض المصغر وصناديق تمويل المؤسسات الناشئة والبنوك.

الفرع الأول: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ANADE

تم إنشاء الوكالة بموجب المرسوم التنفيذي رقم 20-293 لمؤرخ في 22 نوفمبر 2020 حيث هي امتداد مع تعديل وإتمام للوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب التي أنشأت بموجب المرسوم 20-296 في 08 سبتمبر 1996 وهي هيئة ذات طابع خاص[1].

غير استحداث هذه الوكالة توجه الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب من أجماعي أن ذاك إلى اقتصادي الآن، وعليه تم إدراج مهام جديدة تتماشى مع التوجه الاقتصادي الجديد[2].

[1] الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم20-329 المؤرخ في 22نوفمبر2020 والذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 ويغير تسميتها لتصبح الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقولاتية.

[2] فاطمة بودرة، "فعالية الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، في بعث الروح في المؤسسات المتعثرة في الجزائر المجلد06، العدد 01، 2022، ص118.

– تشجيع إستحداثة وتطوير الأنظمة البيئية بناءا على الفرص الاستثمار ية المتاحة في مختلف القطاعات التي تلبي احتياجات السوق المحلي سوق الوطني.

– تقديم البطاقة الوطنية للنشاطات التي تستحث من طرف الشباب أصحاب المشاريع ومتابعتها ب الاشتراك مع مختلف القطاعات.

– عصرنة وتوحيد معايير إنشاء المؤسسات الناشئة، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومرافقتها ومتابعتها.

– إعداد وتطوير أدوات الذكاء الاقتصادي وفق نهج استشرافي، بهدف تحقيق تنمية اقتصادية متوازنة وفعالة.

– تجشيع تبادل الخبرات من خلال برامج المنظمات والهيئات الدولية والشراكة مع الوكالات الأجنبية المختصة في دعم المقاولاتية وترقية المؤسسات الناشئة.

ومن شروط التأهيل للوكالة هي كما يلي[1]:

– السن يتراوح بين 19 و40 سنة

– التحصل على شهادة أو تأهيل مهني أو لهم مهارات معرفية معترف بها

– القدرة على المساهمة الشخصية

– عدم الاستفادة سابقا من إعانة بعنوان استحداث النشاطات

الفرع الثاني: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI

أنشئت الوكالة المسؤولة عن الاستثمار بموجب المادة 06 من الأمر 01-03 في إطار الجيل الأول من الإصلاحات التي أجريت في الجزائر خلال التسعينيات، وقد خضعت لتغييرات تهدف

[1] فاطمة بودرة، مرجع سابق، صفحة 200.

إلى التكيف مع التغيرات في الوضع الاقتصادي والاجتماعي للبلاد. في البداية، تم تكليف هذه المؤسسة الحكومية بمهمة التيسير والترويج ودعم الاستثمار في البداية، وكالة تشجيع ودعم ومراقبة الاستثمار من 1993الى2001، ثم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار[1].

و تندرج مهامها في[2]:

استقبال المستثمرين وتوجيههم وتدعيمهم على مستوى هياكلها المركزية والإقليمية

– إعلام المستثمرين من خلال موقعه على الإنترنت ومواده الترويجية ونقاطه الإعلامية المختلفة بمناسبة الأحداث الاقتصادية التي تنظم في الجزائر وخارجها.

– يضفي الطابع الرسمي على أساس عادل وفي غضون مهل قصيرة على المزايا التي يوفرها نظام الحوافز.

ضمان التنفيذ المنسق مع مختلف المؤسسات المعنية (الجمارك والضرائب وغيرها) للقرارات لتشجيع الاستثمار.

–يساهم في تنفيذ سياسات واستراتجيات التنمية بالتآزر مع القطاعات الاقتصادية المعنية يجعل شراكتها في البورصة متاحة للمستثمرين المحتملين.

الفرع الثالث: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ENGAM

نشأت الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بعد تجربة قصيرة خاضتها البلاد منذ سنة 1999 عبر تمويل مشاريع مصغرة أسند تسييرها للجماعات المحلية، حتى يأتي تنظيم الجزائر لملتقى الدولي حول تجربة الجزائر في مجال القرض المصغر سنة 2002 بمثابة أساس للوكالة

[1] إسلام بركاوي، دور سياسة المرافقة في تحسين أداء المؤسسات الناشئة، دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية 2014-2019 مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، تخصص أدارة أعمال، كلية العلوم االقتصادية والعلوم التجارية، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2020، ص 24

[2] https: //www.industrie.gov.dz/andi/ في 09-07-2024، 12: 29

الوطنية لتسيير القرض المصغر حيث جاء من بين توصيات الملتقى ضرورة خلق هيئة تسند له مهمة مرافقة أصحاب المشاريع وتقديم الدعم والمساعدة التقنية لرفع النقائص التي كأن يشهدها التسيير السابق للقرض المصغر.

وجاءت ثمار هذا الملتقى سنة 2004 عبر المرسوم الرئاسي رقم 14/03 المتعلق بجهاز القرض المصغر المعدل والمتمم بالمرسوم الرئاسي رقم 11/133. حيث نصت أحكامه على إنشاء وكالة تسند لها مهام تسيير القرض المصغر، وبالفعل جاء ذلك عبر نصوص المرسوم التشريعي رقم 04/14 المتضمن انشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر[1].

من أهم الخدمات التي تقدمها الوكالة هي:

1-الخدمات المالية:

يمنح الجهاز صغتين من التمويل

الصيغة الأولى: قرض شراء المواد الأولية (وكالة – مقاول)

هي قروض بدون فوائد تمنح مباشرة من طرف الوكالة تحت عنوان شراء مواد أولية لا تتجاوز 100000دج وهي تهدف إلى تمويل الأشخاص الذين لديهم معدات صغيرة وأدوات ولكن لا يملكون أموال لشراء المواد الأولية لإعادة أو إطلاق نشاطا. وقد تصل قيمتها إلى 250000 دج على مستوى ولايات الجنوب بينما مدة تسديد هذه السلفة لا تتعدى 36 شهرا.

الصيغة الثانية: التمويل الثلاثي (وكالة – بنك – مقاول)

[1] مرسوم التشريعي رقم 04/14، المؤرخ في 25 جانفي 2004، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الاساسي، الجريدة الرسمية عدد 06، لسنة 2004 معدل ومتمم بالمرسوم الرئاسي رقم 08-10 مؤرخ في 27 يناير سنة 2008 الجريدة الرسمية عدد5، الصادر في 30 يناير سنة 2008.

هي قروض ممنوحة من قبل البنك والوكالة بعنوان إنشاء نشاط. تكلفة المشروع قد تصل إلى 100000000دج التمويل يقدم كالتالي:

- قرض بنكي بنسبة 70%

- سلفة الوكالة بدون فوائد 29%

- 1% مساهمة شخصية

و قد تصل مدة تسديده إلى ثماني (8 (سنوات مع فترة تأجيل التسديد تقدر بثلاثة (3 (سنوات بالنسبة للقرض البنكي

للإشارة فأن قيم التمويل قد ارتفعت من 30000دج الى 100000دج بالنسبة للقروض الموجهة لشراء المواد الأولية (250000دج بالنسبة لولايات الجنوب والهضاب العليا) ومن 400000دج الى 1000000دج بالنسبة للقروض الموجهة الإنشاء النشاطات (صيغة التمويل الثلاثي)[1] وذلك بموجب المرسوم الرئاسي رقم 11-133 المعدل والمؤرخ في 22 مارس 2011.

2- الخدمات غير المالية:

إلى جانب القرض تسعى الوكالة إلى تقديم المزيد من الخدمات في مجالات واسعة للمستفيدين, والهدف هو الدعم إلى أقصى حد ممكن وضمان استمرارية الأعمال لهذا الوكالة توفر[2]:

- الاستقبال الحسن وتوفير الظروف المتاحة لحاملي أفكار إنشاء المشاريع.

- مرافقة فردية للمقاولين أثناء مراحل إنشاء النشاط.

[1] المرسوم الرئاسي رقم 11-133 المعدل والمؤرخ في 22 مارس 2011.

[2] http//www.angem.dz/articl/le-dispositif-du-micro-credit/ في 12- 07- 2024، 00 :11

– متابعة جوارية جدية من أجل الحفاظ على الاستدامة الأنشطة التي تم أنشاؤه.

– دورات تكوينية لإنشاء وتسيير المؤسسات الجد مصغرة والتربية المالية.

– المصادقة على الخبرات المهنية بالشراكة مع هيئات ومؤسسات المتخصصة والمخولة.

–وضع معارض لعرض وبيع المنتجات المنجزة في إطار القرض المصغر.

الفرع الرابع: الصندوق الوطني لتمويل المؤسسات الناشئةASF

بناءا على توصيات الندوة الدولية للمؤسسات الناشئة، وبالتوازي مع الجهود المبذولة من أجل وضع هيكل قانوني ينظم عمل المؤسسات الناشئة في الجزائر، استحدثت السلطات العمومية صيغة تمويل عمومية مخصصة بصفة مباشرة هذه المؤسسات، تتمثل في الصندوق الوطني لتمويل المؤسسات الناشئة، حيث يهدف هذا الأخير إلى توفير التمويل اللازم لرواد الأعمال حاملي المشاريع والأفكار الابتكارية والإبداعية وأصحاب المؤسسات الناشئة وذلك في إطار صيغة رأس المال المخاطر.

فحسب المادة 131 من قانون المالية لسنة 2020 المؤرخ في 11ديسمبر 2019، والصادر في 30 ديسمبر 2019، ينشأ حساب تخصيص خاص في الخزينة رقمه 150–302 وعنوانه (صندوق دعم وتمويل المنظومة الاقتصادية) للمؤسسات الناشئةStart–up

وتتكون إيرادات الصندوق من[1]:

– إعانات الدولة

– الناتج عن الرسوم غير الجبائية

[1] قانون رقم 19-14المؤرخ في 12/11/ 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد81الصادر30 30ديسمبر 2019

– كل الموارد والمساهمات الأخرى

في حين توجه نفقات الصندوق نحو[1]:

– ضمان تمويل القروض البنكية لفائدة المؤسسات الناشئة

– وضع نسب تحفيزية للقروض البنكية

– تمويل التكوين

–احتضان للمؤسسات الناشئة

وفي أكتوبر 2020 خلال الطبعة الأولى من المؤتمر الوطني للمؤسسات الناشئة (الجيريا ديسروبت) أعلن رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون عن الانطلاق الرسمي للصندوق الوطني لتمويل المؤسسات الناشئة برأس مال قدره 1,2 مليار دج[2]، وفي ذات السياق ذكر وزير اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة السيد ياسين وليد المهدي أن المبلغ قابل للزيادة حسب الاحتياجات والطلبات وطبيعة المساعدات المالية التي تحتاجها المؤسسات الناشئة، وأن الصندوق عبارة عن شريك أساس ي مع حاملي المشاريع في تقاسم الربح والخسارة، وهذا ما يميزه عن باقي آليات التمويل الأخرى، حيث ال يخضع للمسعى التقليدي المطبق في إطار أجهزة دعم التشغيل، وإنما يدخل في رأس مال المؤسسة الناشئة

لمدة 6 سنوات[3].

[1] نفس المرجع، ص 49

[2] الوزارة الأولى، تطوير نظام بيئي ملائم يشجع على خلق المؤسسات الناشئة ودعمهاdz .https: //premier-ministre.gov تم الاطلاع في 2024/07/10

[3] خالدة بن تركي، 2.1 مليار دينار لتمويل المؤسسات الناشئةar.com.ech-chaab.www//: http تم الاطلاع 2024/07/13 13: 30

الفرع الخامس: البنوك

كما يعد الصندوق نتاج عمل تعاوني بين وزارة اقتصاد المعرفية والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة، وستة (6) بنوك بنوك عامة بمساهمين متساويين هم[1]:

- القرض الشعبي الجزائريCPA

- البنك الوطني الجزائريBNA

-بنك الجزائر الخارجيBEA

- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياطCNEP

- بنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR

- بنك التنمية المحليةBDL

ويقدم الصندوق الوطني لتمويل المؤسسات الناشئة ثلاث إمكانيات تمويلية حسب نوعية المؤسسة الناشئة المعنية كالآتي[2]:

- يتم التمويل إلى غاية 5 مليون دج كحد أقص للشركات الأولية في بدايتها

- تمويل الشركات الموجودة حاليا في السوق بقيمة تصل 20 مليون دج

- بالنسبة للشركات الناضجة، فيمكن تمويلها بـ 150 مليون دج، كحد أقصى

وفي مطلع شهر مارس الفارط، وخلال أشغال الطبعة الثانية للمؤتمر الوطني للمؤسسات الناشئة "ألجيريا ديسروبت 2022" وبحضور رواد الأعمال حاملي المشاريع المبتكرة والمؤسسات

[1] Algerian startup fund ,a propos de nos actionaires ,https: //asf.dz/actionaires , a été cnsultéele 2024/07/14 :12 30

[2] وكالة الانباء الجزائرية2022-80-135717/www.aps.dz/ar/economie/ https: تم الاطلاع 2024/07/15 20: 10

الناشئة وأصحاب الحاضنات، وكذا رؤساء المؤسسات وأساتذة جامعيين وخبراء وباحثين، شدد الوزير الأول، السيد أيمن بن عبد الرحمان، على ضرورة تبسيط وتسهيل إجراءات إنشاء المؤسسات الناشئة وغيرها من نشاطات المستثمرين المبتدئين، كما أكد السيد الوزير على أنه تم إصدار العديد من النصوص التنظيمية والتطبيقية وذلك منذ بداية استحداث هذا القطاع، مما أدى إلى ارتفاع ملحوظ في عدد المؤسسات الناشئة والمشاريع المبتكرة التي تحصلت على علامة "label" وتحفيزات ضريبية، حيث بلغت أكثر من 750 مؤسسة ناشئة خالل سنة ونصف الأخيرة، في حين تجاوز حجم الاستثمارات الموجه لفائدة المؤسسات الناشئة أكثر من 1,2 مليار دج (رأس مال الصندوق)[1]، وفي ذات الفترة قدر حجم التمويل الإجمالي، الذي استفاد منه أصحاب المؤسسات الناشئة والمشاريع المبتكرة ب510 مليون دج[2]

إن عدد استثمارات الصندوق الوطني للمؤسسات الناشئة في المؤسسات الناشئة، بالإضافة إلى عدد المشاريع الابتكارية المستفيدة من الدعم المالي، وذلك منذ الإطلاق الفعلي للصندوق في أكتوبر 2020، إلى غاية شهر مارس 2022، موزعة فيما بينها على المبلغ الإجمالي للتمويل المخصص لهذا القطاع والمقدر بـ510 مليون دج، حيث نلاحظ أن ا جزء معين من القيمة الإجمالية تم استثماره في 70 مؤسسة ناشئة بصيغة رأس المال المخاطر، وهو رقم معتبر بالنظر إلى الفترة القصيرة جدا التي بدأ فيها الصندوق (سنة ونصف)، كما يتمثل الهدف الأساسي المنتظر من هذه الاستثمارات في توسيع وتطوير المؤسسات الممولة على مساهمتها ووضعها في مسار نمو مستدام، فضلا عن مساهمتها في زيادة مستوى الإنتاجية وتقليص ا حجم البطالة في الجزائر والقدرة على تصدير منتجاتها وخدماتها، وفي الجهة المقابلة تم تخصيص الجزء المتبقي من الغلاف المالي الإجمالي لـ390 رائد أعمال حامل لمشروع مبتكر في الجزائر من كدعم مالي قصد تمكينهم من تجسيد مشاريعهم في شكل مؤسسات ناشئة.

[1] الوزارة الاولى، تطوير نظام بيئي ملائم يشجع على خلق المؤسسات الناشئة ودعمها، مرجع سابق

[2] وكالة الأنباء الجزائرية، صندوق تمويل المؤسسات الناشئة

أما مجملا وخلال مدة سنة ونصف فقد بلغ عدد المؤسسات الناشئة والمشاريع المبتكرة التي تحصلت على عالمة "label" أزيد من 750 مؤسسة ناشئة، ويعكس فعلا هذا الرقم الجهود الحثيثة التي تبذلها الجزائر في سبيل توفير نظام بيئي شامل يسهل عمل هذه المؤسسات، بغض النظر عن طبيعتها (كونها مشاريع ومؤسسات ابتكاريه وإبداعية فعلا، أم هي مجرد نماذج مستنسخة عن دول أخرى).

المبحث الثاني

التمويل الأخضر كآلية جديدة واهم تطبيقاته لتمويل المؤسسات الناشئة

بدأ الاهتمام نحو الاقتصاد الأخضر باعتباره نشاط اقتصادي صديق للبيئة وأحد سبل تحقيق التنمية المستدامة، وهذا باعتماد التمويل الأخضر للمؤسسات الناشئة (مطلب أول)، للوصول إلى بيئة أكثر اخضرارا، من أهم تطبيقاته الطاقات المتجددة وإعادة تدوير النفايات (مطلب ثان)

المطلب الأول

التمويل الأخضر للمؤسسات الناشئة

يشير مصطلح " التمويل الأخضر " إلى أي نوع من النشاط المالي المنظم مصممة لتحسين البيئة. مجموعة متنوعة من القروض وأدوات التمويل والاستثمارات المدرجة في هذا البرنامج من اجل تعزيز تطوير مشاريع صديقة للبيئية أو لتقليل التأثير المناخي للأكثر تقليدية. ويعتمد أساسا عل فكرة تخضير النظام المالي من خلال تطبيق الإدارة الفعالة للمخاطر البيئية عبر النظام المالي[1]

[1] فايزة بوشناف، التمويل الاخضر ودوره في تمويل المشاريع الخضراء في الجزائر، المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية المجلد04 العدد5 2021، ص ص 155-171

الفرع الأول: تعريف التمويل الأخضر وأهميته

1- تعريف التمويل الأخضر

عرفت مجموعة العشرين التمويل الأخضر (انه تمويل الاستثمارات) صديقة البيئة بما يمكن من تحقيق فوائد بيئية على صعيد التنمية المستدامة، أما مؤسسة التمويل الدولية، فقد عرفت التمويل الأخضر أن " الاستثمارات والقروض التي تمول المشاريع التي تهدف إلى حماية البيئة والمحافظة على مواردها الطبيعية[1]

كما يقصد بالتمويل الأخضر أدوات ومنتجات مالية جديدة تستخدم من اجل تمويل المشروعات التي تسعى للحفاظ على مقومات البيئة الطبيعية ولا تتسبب في أضرار بالغة لها، وتشمل تلك الاستثمارات كل من: مشروعات حماية البيئة من التلوث والانبعاثات الكربونية، مشروعات إعادة التدوير ومعالجة النفايات، توليد الطاقة المتجددة

2- أهمية التمويل الأخضر

تبرز أهمية التمويل الأخضر من خلال النقاط التالية[2]

- يوفر التمويل الأخضر التمويل اللازم للاستثمار في مجال الزراعة مما يساهم في تعزيز الحفاظ على المناطق الزراعية ويعزز من إنتاجيتها وكفائتها

- يعمل التمويل الأخضر على رفع مستوى الكفاءة في قطاع الصناعة والاعتماد على الطاقات المتجددة، ما يقلل الضغط على الموارد الطبيعية على المد يين القصير والطويل على حد سواء

[1] أيمن صالح التمويل الأخضر، سلسلة كتيبات تعريفية موجه الى الفئة العمرية الشابة في الوطن العربي صندوق النقد العربي، العدد36، 2022، ص 7

[2] عايد راضي خنفر، الاقتصاد البيئي "الاقتصاد الأخضر"، مجلة أسيوط للدراسات البيئية، العدد 39، 2014، ص 57، الشركة الوطنية للخدمات البترولية، الكويت

– يخفض معدلات البطالة من خلال خلق فرص العمل لاسيما في قطاعات الزراعة والطاقات المتجددة

– إعادة رسم ملامح الأعمال التجارية والبنية التحتية والمؤسساتية، بحيث تأخذ الجانب البيئي في الاعتبار، مما يزيد من حصة القطاعات الخضراء في الاقتصاد

–توجيه الموارد نحو القطاعات الاقتصادية صديقة البيئة، ما يقلل من النفايات وإنبعاثات الغازات المسببة للاحتباس الحراري

الفرع الثاني: أساليب التمويل الأخضر لخدمة التنمية المستدامة

لم يعد التحول نحو الاقتصاد الأخضر خيارا، بل أصبح ضرورة بسبب مستويات الضرر التي سببتها الممارسات الاقتصادية التقليدية على مختلف جوانب الحياة، مما يتطلب استراتيجيات وسياسات جديدة تساعد على إنجاح هذا التحول على غرار التمويل الأخضر وأساليبه المختلفة

1- الصيرفة الخضراء

تعرف الصيرفة الخضراء على انها المنتجات والخدمات التي يقدمها البنك لعملائه الذين يراعون الأثر البيئي والاجتماعي في إعمالهم[1]

وتعرف أيضا أنها شكل من أشكال البنوك التي تستمد منها الدولة فوائد بيئية، حيث تقوم أنشطته الرئيسية على تحسين البيئة وتطوير استراتجيات مصرفية شاملة تضمن تنمية اقتصادية كبيرة لتعزيز الممارسات الصديقة للبيئة.

وتمثل الصيرفة الخضراء اتجاها جديدا للصيرفة يسعى الى توفير الدعم المالي منخفض التكلفة وطويل الأجل للمشروعات الطاقة النظيفة منخفضة الكربون أو الصديقة للبيئة

[1] الهادي عمر سليمان، الاستثمار الاجنبي المباشروحقوق البيئة في الاقتصاد الاسلامي والاقتصاد الوضعي، الاكادمية للنشر والتوزيع، عمان .الاردن، 2017، صفحة 22

2- السندات الخضراء

السندات الخضراء هي احد خيارات التمويل المتاحة للشركات والحكومات الراغبة في دعم الاستثمارات والمشروعات التي تتعلق بالمناخ والبيئة، ولذلك يسميه البعض ب " التمويل الأخضر"

وبحسب البنك الدولي ينجذب المستثمرون إلى السندات الخضراء لأنها تمكنهم من الاستثمار في أعمال ذكية مناخيا مع قدرتهم على تتبع اثر استثماراتهم من خلال التقارير المطلوبة في إطار مبادئ السندات الخضراء.

1-1 تعريف السندات الخضراء

تعرف على أنها السندات التي توجه حصيلة إصدارها للاستثمار في مشاريع صديقة للبيئة وهي مثل السندات الأخرى لكنها تتطلب معايير ومبادئ رفيعة خاصة بها وبالمشاريع المختارة للتمويل[1]

1-2 مميزات السندات الخضراء

إن الاستخدام المحدد للأموال التي يتم الحصول عليها لمساندة تمويل مشروعات معينة هو الذي يميز السندات الخضراء عن السندات التقليدية، حيث يقيم المستثمرون الأهداف البيئية المحددة للمشروعات التي تهدف السندات إلى مساندتها وفقا للبنك الدولي.

ومن أهم المشروعات التي يمكن إصدار سندات خضراء لتمويلها، مشروعات الطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة والإدارة المستدامة للنفايات، والاستخدام المستدام للأراضي، والنقل النظيف، والإدارة المستدامة للمياه، والتكيف مع تغير المناخ والمدن الجديدة.

[1] عبد القادر لحسين، السندات الخضراء كأداة لتمويل ودعم عملية الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر، ضمن مسار التنمية المستدامة، مجلة المالية و الأسواق، المجلد04، العدد 08، جامعة ادرار الجزائر، 2018، صفحة 271 .

انخفضت إصدارات المؤسسات المالية للسندات الخضراء للنصف، حيث حولت جائحة كورونا أولوية البنوك لتلبية حاجات عملائها الحاليين للتخفيف من اثر التباطؤ الاقتصادي[1]

3- الجباية الخضراء:

تعد الجباية البيئية من انجح الوسائل الحالية لحماية البيئة والأكفأ على الإطلاق وذلك لان الجباية البيئية والمتمثلة في الضرائب والرسوم المفروضة من طرف الدولة تهدف إلى التعويض على الضرر الذي يتسبب فيه التلوث، علة اعتبار أن الحق في البيئة النظيفة هو الحق المطلق لجميع الأفراد، وفي نفس الوقت هي الوسيلة للردع من خلال الإجراءات العقابية التي تنجر على عدم الدفع من طرف المكلف.

1-1 تعريف الجباية الخضراء

هي كل الاقتطاعات المالية المباشرة وغير المباشرة التي تنصب أوعيتها على كافة التأثيرات السلبية على البيئة، فهي كافة الضرائب والرسوم التي تستخدمها إدارة الضرائب لاجل تمويل عمليات إصلاح الأضرار التي يسببها متحملوها سواءا كانو منتجين او مستهلكين[2]

فالجباية البيئية تشمل مختلف الضرائب والرسوم التي تفرضها الدولة على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الملوثين للبيئة وتتعدد صور الجباية البيئية حسب تعدد الجباية بصفة عامة على النحو التالي:

الضرائب البيئية، الرسوم البيئية، الإتاوة البيئية برحماني[3]

---

[1] حلواني ابراهيم2020، الاقتصاد الاخضر مسار جديد في التنمية المستدامة، المجلد 01، عمان، دار الايتام للنشر والتوزيع.

[2] محمد طالبي، اثر الحوافزالضريبية وسبل تفعيلها لجلب الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، الجلد05، العدد 6 جامعة البليدة، 2009، ص 317

[3] محفوظ برحماني، الجباية البيئية, مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد04، العدد 01، 2015، ص 401

1-2 أهداف الجباية البيئية: للجباية أهداف محددة تبرز أهمها فيما يلي:

- المساهمة في إزالة التلوث عن طريق ما تتضمنه الجباية البيئية من إجراءات ردعية سواءا كانت ضرائب أو رسوم أو غرامات مالية أو من خلال ما تتضمنه من إجراءات تحفيزية

- إيجاد مصادر تمويلية جديدة

- ضمان بيئة صحية لكل الأفراد المجتمع وهذا ما تنص عليه مختلف التشريعات

-المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة[1]

الفرع الثالث: مصادر التمويل الأخضر

يمثل الاقتصاد الأخضر ذلك النشاط الذي يتوفق مع البيئة، فأصبح بذلك مطلبا أساسيا وحتميا وهذا من اجل الحد من التدهور البيئي أو التخفيف من حدته. وفي هذا الإطار فان الجزائر تعتبر من الدول التي أولت اهتماما خاصا بالاقتصاد الأخضر وبذلت العديد من الجهود في سبيل تحقيق التنمية المستدامة وذلك من خلال اعتمادها على مصادر متنوعة لتمويل الاقتصاد الأخضر وسن القوانين وإنشاء الهيئات المساعدة على ذلك.

1- **مصادر التمويل الأخضر بالجزائر:** لقد عملت الجزائر على توفير مصادر مختلفة تعمل على تشجيع الاقتصاد الأخضر وحماية البيئة وتتمثل هذه المصادر في[2]:

1-1 الرسوم والضرائب: وتبعا لمسار الإصلاح الجبائي الأخضر الذي اعتمدته الجزائر فقد تم إقرار مجموعة من الضرائب والرسوم البيئية كمحاولة لوضع حد لمختلف أنواع التلوث. وخاصة تلوث الماء والهواء وفيما يلي أهم هذه الرسوم

[1] مسعودي صديقي، محمد مسعودي، الجباية البيئية كأداة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، الملتقى العلمي الدولي الاول . حول التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، سطيف، جامعة فرحات عباس، 2008، ص ص 4-5

[2] محمد بن قرينة، حدة فروحات، تقييم دور المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية في الجزائر، المؤتمر الدولي حول سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012ص ص 21-22

أ-الرسوم الخاصة بالنفايات الصلبة وتتمثل في:

-رسم تحفيزي على عدم تخزين النفايات المتعلقة بالنشاطات الطبية ويقدر مبلغ الرسم حسب قانون المالية لسنة 2002 ب 24000دج/طن

-الرسم على الأكياس البلاستيكية: تم إدخال هذا الرسم بموجب قانون المالية2004

ب- الرسم المتعلق بالنشاطات الملوثة والخطيرة على البيئة

ج- الرسم الخاص بالانبعاثات الصناعية السائلة: تم إدخال هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 2003

د- إتاوة المحافظة على جودة الماء: أدرجت ضمن قانون المالية لسنة 1993وهي إتاوة تجبى لحساب الصندوق الوطني للتسيير المتكامل للموارد المائية

1-2 الصناديق والمؤسسات:

اهتمت الدولة الجزائرية في إطار تمويل الاقتصاد الأخضر والمشاريع البيئية بإنشاء الصناديق والمؤسسات التالية[1]

أ-صندوق البيئة ومكافحة التلوث: تم إنشائه ضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2001 من اجل مساعدة المؤسسات على تجسيد مشاريعها الرامية إلى خفض التلوث والأضرار وتحسين أدائها ويتم تمويله من المصادر التالية:

-الرسم على النفايات الملوثة والخطيرة بنسبة 75%

- الرسم الإضافي على التلوث الهوائي من أصل صناعي على الكميات المنبعثة بنسبة 75%

[1] حدة فروحات، استراتجيات المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية من اجل تحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة الجزائر، المجلد 07، العدد 07، 2009-2010، ص ص 131-132.

– الرسم على البنزين العادي والممتاز والرصاص بنسبة 50%

ب– الصندوق الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة: تم إنشائه بمقتضى قانون المالية لسنة 1995، وهو موجه لمنح علاوات لتهيئة الإقليم ومساعدات لتصنيف الأنشطة، وتتعلق العلاوات ب:

–الدراسات والبحوث المنجزة من طرف معاهد البحوث أو مكاتب الدراسات المتعلقة بمجال تهيئة الإقليم والبيئة

–المشاريع الاقتصادية التي تستعمل التكنولوجيا النظيفة

ج– صندوق التجهيز وتهيئة الإقليم: يمثل الصندوق أداة جديدة تم إنشاؤه من اجل انجاز وتطبيق البرامج ونشاطات الدعم المتعلقة بالسياسة الوطنية لتهيئة الإقليم والبيئة.

د– الصندوق الوطني لحماية الشواطئ والمناطق الساحلية: تم إنشاؤه بموجب قانون المالية لسنة 2003، من اجل تمويل الدراسات والبحوث المختصة بحماية الشواطئ والمناطق الساحلية، والمساهمة في النفقات المتعلقة بالتدخل ألاستعجالي في حالة حدوث التلوث البحري.

هـ– صندوق مكافحة التصحر وتنمية المناطق الرعوية والسهبية: تم إنشاؤه بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2002، وقد خصص له مبلغ مالي قدر ب500 مليون دج، وهو تابع لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية، وتتمثل أهم الأنشطة التي سيقوم بتمويلها تلك المتعلقة بمكافحة التصحر وصيانة وتنمية الأراضي، تطوير إنتاج الحيوانات في المناطق السهبية، تقويم إنتاج الدواجن، حماية مداخيل مربي المواشي وصيانة المناطق الرعوية.

المطلب الثاني

أهم تطبيقات التمويل الأخضر في المؤسسات الناشئة

يعمل التمويل الأخضر على رفع مستوى الكفاءة في قطاع الصناعة وتعزيز استخدام المنتجات الصديقة للبيئة في المشروعات والصناعات الاقتصادية، من خلال توفير تمويل أخضر لتلك للمشاريع في إطار أهداف التنمية المستدامة وذلك بالاعتماد على تطبيقاته في المؤسسات الناشئة الطاقات المتجددة (فرع أول)، إعادة تدوير النفايات (فرع ثان)

الفرع الأول: الطاقات المتجددة:

1- الاطار المفاهيمي للطاقات المتجددة:

1-1الإطار المفاهيمي للطاقات المتجددة:

تعتبر الطاقات المتجددة من أهم الموارد الطاقوية الواعدة، نظرا لوفرتها وارتباطها الوثيق بتوفير أهم احتياجات السكان، وسنحاول إبراز أهم المفاهيم ذات الصلة بالطاقة المتجددة والمزايا المرتبطة بها على النحو التالي:

هي الطاقة المستمدة من الموارد الطبيعية التي تتجدد أو التي لا يمكن أن تنفذ (الطاقة المستدامة)، ولا ينشأ عن استعمالها مخلفات كثاني كسيد الكربون أو غازات ضارة أو تعمل على زيادة الاحتباس الحراري كما يحدث عند احتراق الوقود الأحفوري أو المخلفات الناتجة عن التفاعلات النووية[1]، وتوجد أنواع كثيرة من مصادر الطاقة المتجددة التي يتم الحصول عليها بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر من الشمس أو من الحرارة المتولدة من أعماق الأرض، وهي

[1]- حبابة عبد الله وخبابة صهيب وكعرار احمد، تطوير الطاقات المتجددة بين الأهداف الطموحة وتحديات التنفيذ-دراسة حالة برنامج التحول الطاقوي لألمانيا، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد 6، العدد 10، جامعة سطيف، 2013، ص 44.

تتضمن الطاقة المتولدة من الشمس والريح والمواد الحيوية وحرارة الأرض والطاقة المائية وموارد المحيطات والغاز الحيوي والوقود الحيوي السائل[1].

1-2- مزايا وفوائد الطاقات المتجددة:

إن للطاقة المتجددة العديد من الفوائد والمزايا، من أهمها نجد[2]:

- إمكانية الاستخدام المحلي لمصادر الطاقة المتجددة ما يضمن الأمن الطاقوي
- مصدر الطاقة المتجددة، لا يمكن أن ينضب أو يدمر البيئة المحلية أو الإقليمية أو العالمية
- إمكانية الاعتماد على مصادر الطاقة المتجددة في نظم توليد الكهرباء غير المركزية، باعتبار أنها منظومة طاقوية فعالة أقل عرضة لانقطاع التيار من الأنظمة المركزية
- لا تتسبب في تلويث الجو أو الأرض أو البحار، في حين أن تلوث الهواء الناجم عن قطاعات النقل والطاقة جعل من المدن أماكن خطر على الصحة العامة
- التخفيف عن الاقتصاديات مصاعب تذبذب أسعار الوقود التقليدي، فالاعتماد على مصادر الطاقة المتجددة المحلية يحمي الاقتصاديات المحلية من الصدمات الناتجة عن تأرجح أسعار مشتقات المضاربة في أسواق السلع العالمية
- نظام توزيع منظومات توليد الكهرباء من الطاقة المتجددة أكثر أمن ا في حال استهدافها، وإن حدث ذلك ستكون الأضرار البيئية محدودة جدا
- تؤمن نظم الطاقة المتجددة فرص ع مل جديدة للعاملين المؤهلين على نحو متسارع

تعتبر عامل رئيسي في تخفيف الفقر في المجتمعات النائية، حيث تمثل حلا نموذجي لحاجات الطاقة الأساسية

---

[1]- وكالة الطاقة الدولية، دليل إحصاءات الطاقة، ترجمة منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، مطبعة كورلي، فرنسا، 2010، ص 119.

[2]- بيتر ميسين وليلز هنتر، الشرق الأوسط واستراتجيات الطاقة المتجددة بدائل الطاقة النووية، ترجمة عماد شيحة، المركز العربي للدراسات الإستراتيجية، ديسمبر 2009 ص ص 74-75.

1-3الإطار القانوني والتشريعي للطاقات المتجددة بالجزائر:

الحكومة الجزائرية واعية للأهمية المتزايدة للطاقات المتجددة ورهاناتها، فقد قامت بإدماج تطويرها ضمن سياستها الطاقوية من خلال المصادقة على إطار قانوني يحفز لترقيتها وانجاز هياكل لهذا المجال.يتضمن تطوير الطاقات المتجددة عدت نصوص قانونية مرتبطة بالتنمية المستدامة، من بينها:

- القانون رقم 99-09 المؤرخ في 15 ربيع الثاني 1420 الموافق 28 جويلية 1999[1] المتعلق بالتحكم في الطاقة وشمل جميع الإجراءات التي ستتخذ من أجل استعمال وتطوير

الطاقات المتجددة، والتقليل من آثار الطاقة التقليدية على البيئة. ويهدف القانون إلى توجيه الطلب على الطاقة نحو أكثر فاعلية للنظام الاستهلاكي في إطار السياسة الطاقوية الوطنية

- القانون رقم 03-10 مؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 جويلية 2003، والمتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة[2]: يحتوي على أكثر من 114 مادة تتعلق بحماية البيئة والعقوبات الناتجة عن انتهاك البيئة.مثل تلويث الهواء والبحر بمخلفات البترول، والعقوبات المتعلقة بحماية التنوع البيولوجي

- مرسوم تنفيذي رقم 04-149 مؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1425 الموافق 19 ماي 2004، يحدد كيفيات إعداد برنامج وطني للتحكم في الطاقة: يهدف تقييم القدرات وتحديد أهداف التحكم في الطاقة من خلال الأعمال الواجب تنفيذها لبلوغ الغايات الآتية:

- تحقيق الاقتصاد في استهلاك الطاقة
- ضمان الاستبدال الطاقوي وتطوير الطاقات المتجددة

[1]- وزارة الطاقة والمناجم، برنامج الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية، صات انفو، سونلغاز، مارس 2011، ص 14-15

[2]-القانون رقم 03-10، المتضمن حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة الؤرخ في 19جمادى الاولى عام1424هـ

– القانون رقم 04–09 المؤرخ في جمادى الثانية 1425 الموافق 14 أوت 2004، المتعلق بالطاقات المتجددة والتنمية المستدامة:

ويهدف هذا القانون للترويج للطاقات المتجددة من اجل الأهداف التالية:

- حماية البيئة وتخفيض نسبة انبعاثات الغازات الحابسة المتسببة في التغير المناخي
- تساهم في التنمية المستدامة عن طر يق المحافظة على الموارد المتاحة

تتضمن السياسة الطاقوية الوطنية نسبة مشاركة الطاقات المتجددة واستعمالاته

1–4– دور الطاقات المتجددة في تحقيق التنمية المستدامة:

تمتلك الجزائر إمكانيات جد هامة في مجال الطاقات المتجددة ولاسيما الطاقة الشمسية، وتعتبر الطاقات المتجددة محرك لتطوير اقتصادي مستدام ومحور السياسات الطاقوية والاقتصادية الوطنية إلى غاية 2030، وستوفر حوالي 40%من الطاقة انطلاقا من الطاقة الشمسية الكهروضوئية والحرارية.

1–5 برنامج الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية:

أطلقت الجزائر سنة 2011 برنامج هام في مجال تطوير الطاقات المتجددة يمتد على مدى العشريتين المقبلتين، فعلاوة على البعد البيئي والحرص على تنويع المصادر الطاقوية، فإن الجزائر تسعى أيضا إلى تمديد عمر احتياطاتها من المحروقات وكذا استغلال طاقتها الشمسية الهائلة وطاقة الرياح من أجل المساهمة في الاستجابة للاحتياجات الداخلية من الكهرباء وتصدير جزء من هذه الطاقة نحو البلدان الأوروبية

الفرع الثاني: اعادة تدوير النفايات

1- تعريف إعادة التدوير ومحددات نجاحها

1-تعريف إعادة التدوير: هو العملية التي يتم من خلالها معالجة مختلف المخلفات والمكونات غير المستعملة من خلال الفصل والفرز بهدف استرجاع المكونات أو المواد القابلة لإعادة الاستخدام[1]

2- محددات نجاح إعادة التدوير:

إن نجاح إعادة تدوير أي مكون أو منتج يشترط تحقيق مجموعة المتطلبات الاقتصادية والتقنية والبيئية من أجل ضمان إعادة تدويره بشكل آمن وفعال يمكن حصرها فيما يلي[(2)]:

1-1المتطلبات البيئية: تتضمن أن تكون المكونات والأجزاء المعاد تدويرها متوافقة مع معايير حماية البيئة والمحافظة عليها بحيث يكون استهلاك الطاقة والمواد ومعدلات الانبعاث والتلوث أقل أثناء إنتاج أو تصنيع مواد جديدة بنفس الخصائص

1-2 المتطلبات التقنية: حيث يجب استخدام التقنيات المناسبة والتي تمكن من إنتاج مكونات ومواد تعادل المواد الجديدة من حيث المواصفات

1-3المتطلبات الاقتصادية: تعتبر دراسة التكاليف المتعلقة بعمليات إعادة التدوير عنصر ا ضروريا، وذلك لان الكثير من التقنيات المعتمدة في عمليات التدوير يتم استبعادها نتيجة ارتفاع تكلفتها الاقتصادية.

3- أهمية تدوير النفايات:

لقد تزايد ألاهتمام تاريخيا نحو إلا فصاح وعقلنه ألأداء البيئي وذاك من خلال إدخال المتغيرات البيئية في مخططات التنمية للمؤسسة، وهذا ألأخير نابع نتيجة التوجهات الحكومية

[1]- أحمد محمود صابر، اتجاهات إعادة التدوير في ضوء الأفكار التصميمية الملائمة من منظور الاستدامة (جامعة حلوان، المحرر) مجلة الفنون والعمار ة للدراسات البحثية، المجلد02، العدد 04، 2021، ص 35.

[2]- أحمد محمود صابر، مرجع نفسه، صفحة 36.

الحديثة نحو ألاقتصاد ألأخضر وتتجلى الميزة التي تضفيها هذه العملية على مختلف المجالات في ما يلي[1]:

1- 3- أهمية البيئية: تتمثل في رفع الضرر البيئي وحماية البيئية من المخاطر السلبية وتعزيز المسؤولية والتنمية المستدامة

2-3- أهمية اجتماعية: تتمثل في الرقابة والضغط على المؤسسات لتخفيض مخلفاتها البيئية، وتخفيض نسب البطالة من خلال خلق مناصب شغل

-3-3- أهمية محاسبية: تتمثل في إيجاد إطار للمحاسبة البيئية وإلا فصاح من خلال توفير معلومات تتلائم مع هذا النظام مثل نسبة الحسابات البيئية في القوائم المالية

4-3- أهمية اقتصادية: تتمثل أهميتها في ترشيد القرارات ألاستثمارية من خلال تضمين القيود البيئية في الكلفة إلانتاجية وبالإضافة إلى إضفاء الثقة على قوائم المالية للمؤسسة؛

5-3- أهمية حكومية: تتمثل قيمتها في مساعدة السلطات والوزارات في التوجهات والسياسات العامة وتحقيق التوافق النسبي الدولي الذي تسعى الهيئات الدولية الوصول إليه مثل IFAC (الاتحاد الدولي للمحاسبين)

4- أهداف تدوير النفايات:

تعتبر إعادة تدوير النفايات البيئية وسيلة لتحقيق مجموعة من ألأهداف التي نلخصها كما يلي:

- حماية البشرية من خلال التخلص من النفايات السامة والخطرة مثل نفايات الكيميائية والطبية؛

-تحقيق التغذية العكسية الطبيعية من خلال الحفاظ على الموارد الطبيعية عن طريق تجديدها؛

[1]- محمد مسلم، عبد القادر مسعودي، يومي (14/13 أفريل 2018) مداخلة تحت عنوان إسهامات رسكلة النفايات في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة البليدة، ص ص 71-72.

-مساهمة في إعداد بيانات عن البيئة والتكاليف البيئية التي تهدف إلى الحفاظ على البيئة وحمايتها لكل فترة مالية[1].

- مد يد المساعدة للمؤسسة من خلال حساباتها البيئية بالعمل على تدنئة النفقات من فترة إلى أخر ى واتخاذ القرارات المناسب؛

-توضيح مدى التزام المؤسسة بتطبيق القوانين والتشريعات البيئية المتعلقة بتسيير النفايات من خلال التقارير المعدة.

-توضيح المسؤولية ألاجتماعية والبيئية للشركة لضمان الاستمرارية ؛

-إظهار المساهمة النسبية والمنافع المختلفة، البيئية، اقتصادية، اجتماعية، التي حققتها المؤسسة من فترة مالية إلى أخرى.

[1]- فؤاد بن غضبان، إدارة النفايات الحضرية الصلبة وطرق معالجتها، الطبعة الثانية، عمان الأردن، دار اليازوري، العلمية للنشر والتوزيع، 2015، ص8.

خلاصة الفصل الثاني

من خلال هذه الدراسة التي تناولت الآليات الإدارية المرافقة للمؤسسات الناشئة وتمويلها والهدف منها العمل على ترقية بيئة هذه المؤسسات فقمنا بتسليط الضوء على الآليات الإدارية الداعمة والمرافقة للمؤسسات الناشئة وإبراز دور التمويل الأخضر للوصول إلى تنمية مستدامة مع إبراز أهم تطبيقاته في مجالي الطاقات المتجددة وإعادة تدوير النفايات.

خاتمة

خاتمة:

أصبحت المؤسسات الناشئة تحضي بكثير من الاهتمام المتزايد في معظم دول العالم ومن بينها الجزائر، حيث أصبحت من أهم ركائز ومحركات الاقتصاد لهاته الدول، ولما لها من أهمية كبيرة في تطوير الاقتصاد الوطني، أصبح الاهتمام بها ضروريا حيث أنها تساهم في تحقيق التنمية المستدامة ولذلك فهي محتاجة إلى العم والرعاية والمتابعة في مختلف مراحل إنشائها، وتعتبر المؤسسات الناشئة من أفضل الوسائل حاليا لدعم الاقتصاد بفضل أفكارها المبتكرة المريحة والناجحة ومرونتها ونموها والقدرة على البقاء.

وبالرغم من المجهودات المبذولة لتطوير وترقية المؤسسات الناشئة من خلال استحداث اليات وهيئات لدعمها ومرفقتها وتمويلها خاصة في مجال التمويل الأخضر، غير أنه لايزال هذا القطاع الحساس والحيوي يعاني من عدة مشاكل وصعوبات تعيق ادائه ومستقبله وهذا راجع لحداثته ونقص الخبرة وضعف التأهيل فيه.

التوصيات المقترحة:

- تمكين المبتكرين من تجسيد أفكارهم في شكل مشاريع حقيقية من خلال تشجيعهم والعمل على وضع منظومة قانونية وإدارية للمؤسسات الناشئة مشكلة من كل الفاعلين والمشاركين.
- تحديد القانون الأساسي للمؤسسات الناشئة
- إيجاد فضاءات التبادل والتشاور بين مختلف الفاعلين في منظومة المؤسسات الناشئة مع تحديد الأطراف الأساسية لها
- ضرورة احداث اصلاحات جذرية في عصرنة المنظومة البنكية
- التنسيق بين اليات دعم ومرافقة المؤسسات الناشئة مع دعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارهم قطاع واحد لتعزيز النصوص القانونية وتسهيل تنفيذها.

– ضرورة تشجيع انشاء حاضنات الاعمال على المستوى الوطني بصفة عامة وعلى مستوى كل جامعة بصفة خاصة باعتبارها بوابة لخريجي الجامعات للتقليل من هجرة الادمغة والحد من البطالة.

– البحث عن مصادر التمويل الخضراء نظرا لأهميتها البالغة في انشاء ودعم المشاريع الصديقة للبيئة.

–ضرورة التوجه نحو التمويل الاخضر من قبل المؤسسات الراعية والداعمة للمؤسسات الناشئة.

قائمة المراجع

I. الكتب:

1. أيمن صالح، التمويل الأخضر، سلسلة كتيبات تعريفية موجه الى الفئة العمرية الشابة في الوطن العربي صندوق النقد العربي، العدد36، 2022.
2. حلواني ابراهيم2020، الاقتصاد الاخضر مسار جديد في التنمية المستدامة، المجلد 01، عمان، دار الايتام للنشر والتوزيع .
3. فلاح حسين الحسينين، إدارة المشروعات الصغيرة، مدخل استراتيجي للمنافسة والتمييز، دار الشروق، عمان، 2006.
4. فؤاد بن غضبان، إدارة النفايات الحضرية الصلبة وطرق معالجتها، الطبعة الثانية، عمان الأردن، دار اليازوري، العلمية للنشر والتوزيع، 2015.
5. الهادي عمر سليمان، الاستثمار الاجنبي المباشر وحقوق البيئة في الاقتصاد الاسلامي والاقتصاد الوضعي، الاكادمية للنشر والتوزيع، عمان الاردن، 2017.
6. وكالة الطاقة الدولية، دليل إحصاءات الطاقة، ترجمة منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، مطبعة كورلي، فرنسا، 2010.

II. الأطروحات والمذكرات الجامعية

أ- أطروحات الدكتوراه

1. محمد علي الجودي نحو تطوير المقولاتية من خلال التعليم المقولاتي، اطروحة الدكتوراه، بسكرة جامعة محمد خيضر، 2014-2015.

ب- رسائل الماجستير

1. عابد علي، دور التخطيط والرقابة في إدارة المشاريع باستخدام التحليل الشبكي، مذكرة لاستكمال نيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بحوث العمليات وتسيير المؤسسات، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2010-2011.

2. هواري خيثر، "تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر"، اطروحة لنيل شهادة ماجيستر، جامعة ابن خلدون، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2009.

ت- مذكرات الماستر

1. قصاب نوال، بلوفة سارة، النظام القانوني للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص القانون العام الاقتصادي، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، 2022/2021.
2. بختي أسامة، تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر أكاديمي، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021-2022.
3. دليلة بالطيب، نسرين بن كادي، النظام القانوني للمؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال ودور اللجنة الوطنية فيمنحها العلامة، مذكرة لاستكمال متطلبات نيل شهاد الماستر، تخصص إدارة الأعمال، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، الجزائر، 2022/2021.
4. خيرة حدبي ومحمد سحنان " حاضنة الأعمال التكنولوجية ودورها في تنمية وتطوير المؤسسات الناشئة في الجزائر " مذكرة ماستر، جامعة تيارت، ابن خلدون 2022.
5. اسامة بختي، " واقع التمويل المؤسسات في الجزائر "، مذكرة ماستر، جامعة المسيلة، محمد بوضياف، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، 2022.
6. زكية ناضور وفاطمة الزهرة بوحي، " دور حاضنات الأعمال في دعم المؤسسات المصغرة في الجزائر" مذكرة ماستر، جامعة ابن خلدون كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير، 2022.
7. البشر معيوة، عبد المؤمن سعود، نورالدين هاشم، طرق وآليات تمويل ودعم المؤسسات الناشئة في الجزائر، دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، وكالة الوادي

أنموذجا، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2021/2020.

8. حاجي ذهبية، دور أجهزة الدولة في دعم ومرافقة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية(Anade) ، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصادّ وتسيير المؤسسات، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2021.
9. عادل بوسالم، غنيمة أوساسي، القيد في السجل التجاري كشرط للممارسة التجارية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر تخصص قانون خاص، قسم الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، الجزائر، 2021/2020.
10. بوصوار لميس، بولبعير عائدة، واقع تمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، المركز الجامعي، ميلة، 2020-2021.
11. ليندة راهم، دور دار المقولاتية في مرافقة ودعم الطلبة حاملي المشاريع المصغرة، دراسة حالة دار المقاولاتية لجامعتي بسكرة ورقلة، مذكرة لنيل شهادة ماستر في اقتصاد وتسيير مؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2020.
12. مذكرة لنيل شهادة ماستر أكاديمي، تخصص أدارة أعمال، كلية العلوم االقتصادية والعلوم التجارية، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2020.

III. المقالات العلمية:

1. أحمد محمود صابر، اتجاهات إعادة التدوير في ضوء الأفكار التصميمية الملائمة من منظور الاستدامة (جامعة حلوان، المحرر) مجلة الفنون والعمارة للدراسات البحثية، المجلد02، العدد 04، 2021.ص ص 52/33

2. بختي علي، بوعوينة سليمة، المؤسسات الناشئة والصغيرة والمتوسطة، واقع وتحديات، مجلة دراسات وأبحاث، المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 12، العدد 04، 2020، ص ص595/581.
3. بن خديجة منصف، عبيد وهيبة، المشاريع المقولاتية البيئية كآلية لتحقيق التنمية المستدامة، مجلة اقتصاد المال والاعمال، المجلد03، العدد04، 2019.ص ص 117/101.
4. بوالشرش نورالدين، المقولاتية والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، مجلة المقولاتية والتنمية المستدامة، المجلد 02، العدد 01، 2020، ص ص 35/18.
5. بوالشعور شريفة، دور حاضنات الأعمال في دعم وتنمية المؤسسات الناشئةStart-up ، دراسة حالة الجزائر، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 04، العدد 02، 2018، ص ص431/417.
6. جغدم بن ذهبية، عبد القادر قنيع، الإستراتيجية التشريعية لتوفير البيئة الملائمة للمؤسسات الناشئة في الجزائر، مجلة القانون، الصادرة عن جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، المجلد 10، العدد 01، الجزائر، 2021، ص ص 80/62.
7. جليلة بن عياد، دور المؤسسات الناشئة في التنمية الاقتصادية، مجلة الدراسات القانونية، مجلة دولية صادرة عن مخبر السيادة والعولمة، جامعة يحيى فارس، المدية، المجلد 08، العدد 01، الجزائر، 2021، ص ص 174/157.
8. حبابة عبد الله وخبابة صهيب وكعرار احمد، تطوير الطاقات المتجددة بين الأهداف الطموحة وتحديات التنفيذ-دراسة حالة برنامج التحول الطاقوي لألمانيا، مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، المجلد 6، العدد 10، جامعة سطيف، 2013، ص ص 57/43.

9. حدة فروحات، استراتجيات المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية من اجل تحقيق التنمية المستدامة، دراسة حالة الجزائر، المجلد07، العدد 07، 2009-2010، ص ص 136/123.
10. حسين يوسف، صديقي اسماعيل، دراسة ميدانية لواقع انشاء المؤسسات الناشئة في الجزائر، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 08، العدد 01، 2021، ص ص89/68.
11. حورية سويقي، المؤسسات الناشئة وحاضنات الأعمال وفقا لأحكام المرسوم التنفيذي20-254، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، جامعة بلحاج شعيب، عين تيموشنت، الجزائر، المجلد 06، العدد 02، 2021، ص ص 85/71.
12. خلاف فاتح، اثر مسرعات الاعمال على دور المؤسسات الناشئة "الجيريا فونتور" نموذجا- قراءة تحليلية للمرسوم التنفيذي رقم 20-356-مجلة البحوث في العقود قانون الاعمال، المجلد06، العدد04، جامعة محمد الصديق بن يحي، جيجل، الجزائر 2021، ص ص 182/157.
13. رمضان قنفود، الجوانب القانونية للمؤسسات الناشئة على ضوء القانون 22-09، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07، العدد 02، جامعة يحيى فارس، المدية، 2022، ص ص 257/237.
14. رمضاني مروة، بوقرة كريمة، تحديات المؤسسة الناشئة في الجزائر، نماذج لشركة ناجحة عربيا، حوليات جامعة بشار في العلوم الاقتصادية، المجلد 07، العدد 03، 2020، ص ص 289/275.
15. عايد راضي خنفر، الاقتصاد البيئي "الاقتصاد الأخضر"، مجلة أسيوط للدراسات البيئية، العدد 39، 2014، الشركة الوطنية للخدمات البترولية، الكويت، ص ص 63/53.

16. عبد الحميد بشير وزيدي الحكيم، التعليم المقاولاتي كأحد الاليات لخلق مؤسسات ناشئة: دراسة حالة حاضنة/جامعة المسيلة مجلة دراسات في الاقتصاد وادارة الاعمال، مجلد 03، العدد 06، 2020، ص ص 217/197.
17. عبد الحميد لمين وسامية حساين، تدابير دعم المؤسسات الناشئة والإبتكار في الجزائر، قراءة في أحكام المرسوم التنفيذي 20-254، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، الصادرة عن جامعة أحمد بوقرة، بومرداس، المجلد 05، العدد 02، . الجزائر، 2020، ص ص 28/03.
18. عبد القادر لحسين، السندات الخضراء كأداة لتمويل ودعم عملية الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر، ضمن مسار التنمية المستدامة، مجلة المالية والأسواق، المجلد04، العدد 08، جامعة ادرار الجزائر، 2018، ص ص 286/259.
19. فاطمة بودرة، "فعالية الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، في بعث الروح في المؤسسات المتعثرة في الجزائر المجلد06، العدد 01، 2022، ص ص 130/112.
20. فايزة بوشناف، التمويل الاخضر ودوره في تمويل المشاريع الخضراء في الجزائر، المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية المجلد04 العدد5، 2021، ص ص 171/155.
21. فضيلة بوطورة، زهية قرامطية، نوفل سمايلي" دار المقاولاتية في الجامعة الجزائرية بين الضرورة والأهمية" مجلة الإبداع، مجلد 9، العدد 1، 2019، ص ص 195/176.
22. قريني نورالدين، دور المؤسسات الناشئة التقنية في تحقيق التحويل الرقمي المنشود في الجزائر، مجلة الإبداع، المجلد 12، العدد 01، 2022، ص ص 125/108.
23. هشام بروال، جهاد خلوط، التعليم المقاولاتي وحتمية الإبتكار في المؤسسات الناشئة، مجلة معهد العلوم الاقتصادية (مجلة العلوم الاقتصادية والتسيير والتجارية، المجلة 20، العدد 03، الجزائر، 2017، ص ص 24/11.

24. محفوظ برحماني، الجباية البيئية، مجلة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد04، العدد 01، 2015، ص ص 413/397.
25. محمد طالبي، اثر الحوافز الضريبية وسبل تفعيلها لجلب الاستثمار الاجنبي المباشر في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، الجلد05، العدد 6 جامعة البليدة، 2009، ص ص 332/313.
26. مخوخ رزيقة، المقولاتية كآلية لتحقيق النمو الاقتصادي في الجزائر، مجلة النمو الاقتصادي والمقولاتية، المجلد 04، العدد2، 2020، ص ص14/1.
27. مريم بن جيمة، آليات دعم وتمويل المؤسسات الناشئة في الجزائر، المجلد 07، العدد 03، 2020، ص ص 531/519.
28. مصطفى بورنان، علي صولي، الإستراتيجية المستخدمة في دعم وتمويل المؤسسة الناشئة في بالجزائر، مجلة دفاتر اقتصادية، مجلة 11، العدد 01، 2020، ص ص 148/131.
29. معمر خالد، شارف ين يحيى، المؤسسات الناشئة بين الوجود الاقتصادي وإشكالية الإطار القانوني في التشريع الجزائري، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، مجلة دولية، صادرة عن جامعة أحمد بن يحيى الونشريسي، تيسمسيلت، المجلد 07، العدد 01، 2022، ص ص 778/761.
30. منية شوايدية، تأسيس الشركات التجارية في التشريع الجزائري، بين الطابع التعاقدي والنظامي، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، صادرة عن جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر المجلد 12، العدد2، 2020، ص ص 335/327.

IV. الملتقيات الوطنية

1. إسلام بركاوي، دور سياسة المرافقة في تحسين أداء المؤسسات الناشئة، دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية 2014-2019

2. بيتر ميسين وليلز هنتر، الشرق الأوسط واستراتجيات الطاقة المتجددة بدائل الطاقة النووية، ترجمة عماد شيحة، المركز العربي للدراسات الإستراتيجية، ديسمبر 2009.
3. حكيمة سماني، استحداث المؤسسات الناشئة في الجزائر، دراسة على ضوء المرسوم التنفيذي رقم 20-254 يتضمن انشاء لجنة وطنية لمنح علامة "مؤسسة ناشئة"، "مشروع مبتكر"، و"حاضنة أعمال"، وتحديد مهامها وتشكيلها وسيرها، الملتقى الوطني: المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة، المنظم من طرف فرقة البحث التكويني الجامعي المرفق العمومي والتنمية المستدامة، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، بن يوسف بن خدة، 10 مارس 2022.
4. زكية معزوز، زهوة خلوط، دو تحليل البيئة التسويقية في تطوير المؤسسات الناشئة، مجمع أعمال الكتاب الجامعي حول المؤسسات الناشئة ودورها في انعاش الإقتصاد في الجزائر، جامعة البويرة، 2021.
5. محمد بن قرينة، حدة فروحات، تقييم دور المؤسسات المالية في تمويل المشاريع البيئية في الجزائر، المؤتمر الدولي حول سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2012.
6. محمد مسلم، عبد القادر مسعودي، يومي (14/13 أفريل 2018) مداخلة تحت عنوان إسهامات رسكلة النفايات في تحقيق التنمية المستدامة، جامعة البليدة.
7. مزيان أمينة، عماروش خديجة، الشركات الناشئة في الجزائر بين واقعها ومتطلبات نجاحها، في المؤسسات الناشئة ودورها في الانعاش الاقتصادي في الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مخبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التطوير المحلي، جامعة اكلي محند اولحاج.

8. مسعودي صديقي، محمد مسعودي، الجباية البيئية كأداة لتحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، الملتقى العلمي الدولي الاول حول التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، سطيف، جامعة فرحات عباس، 2008.
9. المؤمن عبد الكريم، كرمية توفيق، عاشور حيدوشي، حاضنات الأعمال التقنية ودورها في دعم المؤسسات الناشئة الإبتكارية في الجزائر، مجمع أعمال الكتاب الجامعي حول المؤسسات الناشئة ودورها في انعاش الإقتصاد في الجزائر، جامعة البويرة، 2021.
10. نوال مازيغي، أسيا رحايمية، تأسيس المؤسسة الناشئة في ظل المرسوم التنفذي رقم 254/20، الملتقى الوطني، المؤسسات الناشئة فاعل أساسي للتنمية المستدامة المنظم من طرف فرقة البحث التكويني الجامعي المرفق العمومي والتنمية المستدامة، كلية الحقوق جامعة الجزائر 01، بن يوسف بن خدة، 10 مارس 2022.
11. وزارة الطاقة والمناجم، برنامج الطاقات المتجددة والفعالية الطاقوية، صات انفو، سونلغاز، مارس 2011.

V. النصوص القانونية:

أ- النصوص التشريعية:

- القوانين:

1. القانون رقم 17-02، المؤرخ في 11 ربيع الثاني 1438 هـ الموافق لـ 10 يناير 2017 المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجريدة الرسمية العدد 02 المؤرخة في 12 ربيع الثاني 1438 ربيع الثاني، الموافق لـ 11 جانفي 2017.
2. قانون رقم 19-14المؤرخ في 12/11/ 2019، يتضمن قانون المالية لسنة 2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد81الصادر30، 30ديسمبر 2019
3. القانون رقم 03-10، المتضمن حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة المؤرخ في 19جمادى الاولى عام1424هـ

القوانين العضوية

1. مرسوم التشريعي رقم 04/14، المؤرخ في 25 جانفي 2004، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وتحديد قانونها الاساسي، الجريدة الرسمية عدد 06، لسنة 2004 معدل ومتمم بالمرسوم الرئاسي رقم 08-10 مؤرخ في 27 يناير سنة 2008 الجريدة الرسمية عدد5، الصادر في 30 يناير سنة 2008.

ب- النصوص التنظيمية:

- مراسيم تنفيذية:

1. المرسوم التنفيذي رقم 20-254، المؤرخ 27 محرم 1442هـ الموافق ل 15 سبتمبر 2020متضمن انشاء لجنة وطنية لمنح علامة مؤسسة ناشئة ومشروع مبتكر وحاضنة اعمال، وتحديد مهامها وتشكيلتها وسيرها، الجريدة الرسمية العدد55، الصادرة 21سبتمبر 2020
2. مرسوم تنفيذي رقم 20-54 مؤرخ في 25 فيفيري 2020، يحدد صلاحيات وزير المؤسسات الصغيرة والمؤسسات الناشئة واقتصاد المعرفة، الجريدة الرسمية العدد12، الصادرة في تاريخ 26 فيفري 2020.
3. المرسوم التنفيذي رقم20-356 المؤرخ في 14ربيع الثاني 1442هـ الموافق ل30 نوفمبر 2020، يتضمن انشاء مؤسسة ترقية وتسيير هياكل دعم المؤسسات الناشئة ويحدد مهامها وتنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية العدد73 الصادر بتاريخ 6ديسمبر 2020.
4. المرسوم التنفيذي رقم20-329 المؤرخ في 22نوفمبر 2020 والذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 ويغير تسميتها لتصبح الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقولاتية .

ج. المراسيم الرئاسية

1. مرسوم رئاسي رقم 20-01 مؤرخ في 02جانفي 2020، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة، الجريدة الرسمية عدد 1، صادر في 5جانفي 2020

VI. المواقع الالكترونية

1. http//www.angem.dz/articl/le-dispositif-du-micro-credit/
2. https: //premier-ministre.gov.dz

الوزارة الأولى، تطوير نظام بيئي ملائم يشجع على خلق المؤسسات الناشئة ودعمها

3. http: //www.ech-chaab.com.ar

خالدة بن تركي، 2.1 مليار دينار لتمويل المؤسسات الناشئة

4. https: //asf.dz/actionaires

Algerian startup fund, a propos de nos actionaires

5. https: //www.aps.dz/ar/economie/

وكالة الانباء الجزائرية

6. https: //www.industrie.gov.dz/andi/
7. http: //startup.dz/label-startup
8. http: //dictionarycanabridj.org/fr/dictionnaire/anglais/start_up www.netocratic.com/what-is-à-start-up-3612

فهرس المحتويات

مقدمة---------- أ

الفصل الأول: الإطار النظري للمؤسسات الناشئة

المبحث الأول مفاهيم عامة حول المؤسسة الناشئة ---------- 3

المطلب الأول تعريف المؤسسات الناشئة ومميزاتها وخصائصها---------- 3

الفرع الأول: تعريف المؤسسة الناشئة---------- 3

الفرع الثاني: خصائص ومميزات المؤسسة الناشئة---------- 6

المطلب الثاني تمييز المؤسسات الناشئة عن ما يشابهها من مؤسسات ---------- 8

الفرع الأول: تمييز المؤسسة الناشئة عن المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ------- 8

الفرع الثاني: تمييز المؤسسة الناشئة عن المقاولاتية---------- 11

المبحث الثاني الشروط والاجراءات الادارية ومراحل دورة حياتها تحقيقا للتنمية المستدامة ----------13

المطلب الأول شروط وإجراءات تمنح علامة مؤسسة ناشئة ---------- 13

الفرع الأول: شروط منح علامة مؤسسة ناشئة ---------- 13

المطلب الثاني مراحل ودورة حياة المؤسسة الناشئة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة---------- 23

الفرع الثاني: دورة حياة المؤسسة الناشئة---------- 26

خلاصة الفصل الأول---------- 31

الفصل الثاني الاليات الادارية المرافقة للمؤسسات الناشئة

المبحث الأول الآليات الإدارية المرافقة للمؤسسات الناشئة ---------- 32
المطلب الأول آليات ذات طابع إداري---------- 32
الفرع الأول: إنشاء وزارة مكلفة بترقية المؤسسات الناشئة ---------- 32
الفرع الثاني: دار المقاولاتية---------- 33
الفرع الثالث: حاضنات الأعمال ---------- 35
الفرع الرابع: المسرعات الأعمال ومشاتل المؤسسات---------- 37
الفرع الخامس: المشاتل---------- 41
المطلب الثاني آليات ذات طابع خاص ---------- 42
الفرع الأول: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ANADE ---------- 42
الفرع الثاني: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارANDI ---------- 43
الفرع الثالث: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ENGAM ---------- 44
الفرع الرابع: الصندوق الوطني لتمويل المؤسسات الناشئةASF---------- 47
الفرع الخامس: البنوك ---------- 49
المبحث الثاني التمويل الأخضر كآلية جديدة واهم تطبيقاته لتمويل المؤسسات الناشئة---------- 51
المطلب الأول التمويل الأخضر للمؤسسات الناشئة---------- 51
الفرع الأول: تعريف التمويل الأخضر وأهميته---------- 52
الفرع الثاني: أساليب التمويل الأخضر لخدمة التنمية المستدامة---------- 53
الفرع الثالث: مصادر التمويل الأخضر ---------- 56

المطلب الثاني أهم تطبيقات التمويل الأخضر في المؤسسات الناشئة ---------- 59
الفرع الأول: الطاقات المتجددة: ---------- 59
الفرع الثاني: اعادة تدوير النفايات ---------- 63
خلاصة الفصل الثاني ---------- 66

خاتمة ---------- **67**

قائمة المراجع ---------- **70**

فهرس المحتويات ---------- **83**